مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإسلامية) المجلد التاسع عشر، العدد الثاني، ص575– ص626 يونيو 2011
ISSN 1726-6807 http://www.iugaza.edu.ps/ar/periodical/

بَلَاغَاتُ الإِمَامِ الزُّهْرِيِّ وإِدْرَاجَاتُه
فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ

أ. سميحة حسن الأسود

قسم الدراسات الإنسانية – الكلية الجامعية للعلوم التطبيقية

غزة - فلسطين

Abstract: The study aims at showing the spots which contain the insertion of el-Emam el-Zohri in 'Sahih el-Bokhary' and showing the justification of these insertion seen by el-Zohri and distinguishing what he said from the prophet's (pbuh) sayings.

ملخص: تهدف الدراسة إلى بيان المواضع التي فيها بلاغات الزهري وإدراجاته في صحيح البخاري، وبيان دوافع الإدراج عند الإمام الزهري، وتمييز قوله من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم.

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده، و نستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، و من يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا له إلا الله وحده لا شريك له، القائل في محكم التنزيل:

"هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ"[التوبة:33]

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح للأمة ، وجاهد في الله حق جهاده، حتى أتاه اليقين .

وبعد:

فإنه قد بات من المعلوم أن صحيح البخاري هو أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، وقد تلقته الأمة بالقبول، وبالتالي فمن واجب الأمة الإسلامية علماء، ومفكرين، وطلاب علمٍ، وعامة، أن يحافظوا عليه، وقد انكب العلماء عليه ما بين شارحٍ له، ومستخرجٍ لأحاديثه، ومستدركٍ عليه، وواصلٍ لمعلقاته، إلى غير ذلك.

وقد استرعى اهتمامي أثناء دراستي في الصحيح: كثرة الأقوال المنسوبة إلى الإمام الزهري، ما بين بلاغٍ، أو إدراجٍ، أو إرسالٍ وربما غير ذلك، فعزمت الأمر على جمع ما يتعلق بالبلاغ

والإدراج، ودراستها في هذا البحث، وجعلته بعنوان :

"بَلَاغَاتُ الإِمَامِ الزُّهْرِيِّ وإِدْرَاجَاتُه فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ".

وقد قسمت البحث بعد هذه المقدمة، إلى ثلاثة مباحث، وخاتمة:

فالمبحث الأول: تعريفات، وفيه ثلاثة مطالب:

- **المطلب الأول: البلاغات.**
- **المطلب الثاني: الحديث المدرج.**
- **المطلب الثالث: الإمام الزهري.**

المبحث الثاني: بلاغات الإمام الزهري في صحيح البخاري.

المبحث الثالث: إدراجات الإمام الزهري في صحيح البخاري، وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول: مدرج المتن.**
- **المطلب الثاني: مدرج الإسناد.**

الخاتمة: وقد بينت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها.

أهمية الموضوع ودوافع اختياره:

1- المساهمة في خدمة السنة النبوية المشرفة، وتحديداً صحيح البخاري، وبيان مواضع بلاغات، وإدراجات الزهري فيه، مما قد يكون ضعيفاً، ويرويه العامة والخاصة، على اعتبار أنه صحيح.

2- تمييز كلام الزهري من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم.

3- بيان دوافع الإدراج عند الإمام الزهري.

منهجي في البحث:

1- جمع الأحاديث التي فيها بلاغ أو إدراج للإمام الزهري.

2- تخريجها من صحيح البخاري فقط، إلا إذا اقتضى الأمر بيان موضعٍ آخرٍ لها في كتابٍ من كتب السنة أو بعضها.

3- ترتيب الأحاديث حسب ورودها في صحيح البخاري، وترقيمها بأرقام متسلسلة حسب ورودها في البحث.

4- تمييز الكلام المدرج، بتمييز الخط الذي كتب فيه، في موضعه من متن الحديث.

5- بيان ما يثبت به الإدراج: إما بنقل أقوال العلماء في ذلك، أو بيان من أخرج الحديث دون إدراج، ومن الملاحظ أني أكثرت من الاستدلال برأي ابن حجر، حيث وجدت منه عنايةً واهتماماً شديدين في إبراز مواضع الإدراج، وذكر من وقع منه الإدراج في صحيح البخاري، أكثر من غيره من العلماء الذين شرحوا الصحيح.

المبحث الأول: تعريفــات

المطلب الأول: البَلَاغات

تعريفه:

لغةً: (بَلَغَ): الباء واللام والغين أصل واحد وهو الوصول إلى الشيء. تقول بلغــت المكــان، إذا وصلت إليه. والبَلاغُ: ما يتبلغ به ويتوصل إلى الشيء المطلوب(1).

اصطلاحاً: هو ما يرويه المحدث من الأحاديث أو الآثار، مؤدياً إياه بصيغة (بلغنا عن فلان)، ثم يذكر قائل ذلك الأثر أو فاعله بلا سند، أو يذكر قطعة من سنده قبل ذلك . وقد اشتهر في هذا الباب بلاغات مالك ، وهي أحاديثه التي رواها في الموطأ على هذه الكيفية.

والظاهر أنه يلتحق بصيغة: (بلغنا عنه) في هذا الباب، ما كان بمعناها مثل: (روينا عنه)، ونحو ذلك من الصيغ الصريحة في الانقطاع، فيكون البلاغ والمعلق بمعنى واحد(2).

المطلب الثاني: الحديث المدرج

تعريفه :

لغةً: دَرَجَ الشيْءَ يَدْرُجه دَرْجاً (طَوَى)، وأَدْخَلَه، (كَدَرَّج) تَدْرِيجاً، (وأَدْرَجَ) ، والرُّبَاعيّ أَفصحُها.

والإِدْرَاجُ: لَفُّ الشَّيْءِ، وَيُقَال لما طَوَيْتَه: أَدْرَجْته، لأَنه يُطْوَى على وَجْهِه.

وأَدْرَجْتُ الكتَابَ: طَوَيْتُه. ودَرْجُ الكتابِ: طَيُّه وداخِلُه؛ وَفِي دَرْجِ الْكِتَابِ كَذَا وَكَذَا. وأَدْرَجَ الميتَ فِي الْكَفَنِ وَالْقَبْرِ: أَدخله.

قال ابن فارس: فَهُوَ أَصْلٌ ... يَدُلُّ عَلَى سَتْرٍ وَتَغْطِيَةٍ. مِنْ ذَلِكَ أَدْرَجْتُ الْكِتَابَ، وَأَدْرَجْتُ الْحَبْلَ(3).

اصطلاحاً: هو الحديث الذي فيه زيادة ليست منه، سواء كانت هذه الزيادة في متن الحديث أو في سنده.

أقسامه: ينقسم الحديث المدرج إلى قسمين:

أولاً: مدرج المتن:

بأن يذكر الراوي عقيبه كلاماً لنفسه، أو لغيره، فيرويه من بعده متصلاً، فيتوهم أنه من الحديث(4).

أنواع الإدراج في المتن(5):

1- مدرج فِي آخر الحَدِيث، وهو الغالب في الإدراجِ.
2- مدرج في أوله.
3- مدرج في وسطه.

ثانياً: مدرج الإسناد:

ذكر ابن حجر(6) أن مدرج الإسناد على خمسة أقسام، الثلاثة الأولى منها، ذكرها ابن الصلاح في مقدمته(7):

1- أن يكون المتن مختلف الإسناد بالنسبة إلى أفراد رواته، فيرويه راو واحد عنهم، فيحمل بعض رواياتهم على بعض ولا يميز بينها.
2- أن يكون المتن عند الراوي له بالإسناد إلا طرفاً منه، فإنه عنده بإسناد آخر، فيرويه بعضهم عنه تاماً بالإسناد الأول.
3- أن يكون متنان مختلفي الإسناد، فيدرج بعض الرواة شيئا من أحدهما في الآخر، ولا يكون ذلك الشيء من رواية ذلك الراوي، ومن هذه الحيثية، فارق القسم الذي قبله.
4- أن يكون المتن عند الراوي إلا طرفاً منه، فإنه لم يسمعه من شيخه فيه، وإنما سمعه من واسطة بينه وبين شيخه، فيدرجه بعض الرواة عنه.
5- أن لا يذكر المحدث متن الحديث، بل يسوق إسناده فقط، ثم يقطعه قاطع فيذكر كلاماً، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد.

وجوه معرفَة المدرج:

1- وروده منفصلاً في رواية أخرى.
2- التنصيص على ذلك من الراوي، أو بعض الأئمة المطلعين.
3- استحالة كونه - صلى الله عليه وسلم - يقول ذلك(8).

أسباب الإدراج:

1- استنباط الراوي حكما من الحديث قبل أن يتم الحديث، فيدرجه.
2- تفسير بعض الألفاظ الغريبة ونحو ذلك(9).

حكم الإدراج:

أجمع جمهور علماء الحديث على أن الإدراج المتعمد في الحديث بجميع أقسامه: حرام ويأثم فاعله، قال السخاوي:" حرام؛ لما يتضمن من عزو الشيء لغير قائله، وأسوأه ما كان في المرفوع مما لا دخل له في الغريب المتسامح في خلطه، أو الاستنباط"(10).

وذهب السيوطي إلى أنّ ما أُدرج لتفسير غريبٍ لا يمنع، ولذلك فعله الزهري وغير واحد من الأئمة(11).

المصنفات في الحديث المدرج:

1- الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب البغدادي.

2- ولخصه ابن حجر مع ترتيبه له على الأبواب، وزيادة لعللٍ وعزوٍ، وسماه: تقريب المنهج بترتيب المدرج.

3- ولخص السيوطي كتاب ابن حجر فيه على مدرج المتن دون مدرج الإسناد، وأضاف إليه زوائد مهمة من مدرجات المتون، وسماه: المَدرج إِلَى المُدرج(12).

المَطْلَب الثالث: الإمَامُ الزُّهْرِيُّ

اسمه ونسبه:

مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِمِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بنِ شِهَابِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الحَارِثِ بنِ زُهْرَةَ بنِ كِلاَبِ القُرَشِيُّ، الزُّهْرِيُّ، المَدَنِيُّ، نَزِيلُ الشَّامِ. وكُنْيَتُه أَبُو بَكْرٍ(13).

مولده ووفاته:

ذكر خليفة بن خياط: أن الزهري ولد سنة إِحدى وخمسين(14).

وتوفي في سنة أربعٍ وعشرين ومائة، ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من شهر رمضان(15).

روايته عن الصحابة:

ذكر العجلي: أن الزهرى أدرك من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أنس بن مالك الأنصاري، وسهل بن سعد الساعدي، وعبد الرحمن بن أيمن بن نابل، ومحمود بن الربيع الأنصاري.

وروى عن عبد الله بن عمر نحواً من ثلاثة أحاديث، وروى عن السائب بن يزيد أيضاً(16).

وذكر الذهبي أنه روى عن: ابن عمر، وجابر بن عبد الله شيئا قليلاً، ويحتمل أن يكون سمع منهما، وأن يكون رأى أبا هريرة وغيره(17).

من أقوال العلماء فيه:

قال عمرو بن دينار: "ما رأيت أحداً أبصر للحديث من ابن شهاب"(18).

قال ابن حبان: "وكان من أحفظ أهل زمانه، وأحسنهم سياقاً لمتون الأخبار، وكان فقيهاً فاضلاً"(19).

وقال العجلي: "مدني تابعي ثقة"(20).

قال أبو حاتم: "الزهري أحب إلى من الأعمش، يحتج بحديثه، وأثبت أصحاب أنس الزهري".

وسئل أبو زرعة عن الزهري وعمرو بن دينار فقال: "الزهري أحفظ"(21).

وقال ابن حجر: "إمامٌ، علمٌ، فقيهٌ، حافظٌ، متفقٌ على جلالته وإتقانه وثبته"(22).

تدليسه وإرساله:

وصفه الشافعي، والدارقطني(23)، والعراقي(24)، والسيوطي(25)، وغير واحد بالتدليس، وعده ابن حجر في الثالثة من طبقات المدلسين(26).

قال الذهبي: "كان يدلس في النادر"(27).

وقال العلائي: "وقد قبل الأئمة قوله عن"(28).

وقال ابن معين: "مرسل الزهرى ليس بشيء"(29).

المبحث الثاني: بَلاغَات الزُّهْرِيُّ في صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ

[1] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ التَّعْبِيرِ/بَابُ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ(30)، عَنْ عُقَيْلٍ(31)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، ح وحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ(32)، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ(33): قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ(34)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لاَ يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، فَكَانَ يَأْتِي حِرَاءً فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ، وَهُوَ التَّعَبُّدُ، اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ العَدَدِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَتُزَوِّدُهُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى فَجِئَهُ الحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ المَلَكُ فِيهِ، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ}[العلق:1]- حَتَّى بَلَغَ - {عَلَّمَ الإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ} [العلق: 5] " فَرَجَعَ بِهَا تَرْجُفُ بَوَادِرُهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي»، فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ: «يَا خَدِيجَةُ، مَا لِي» وَأَخْبَرَهَا الخَبَرَ، وَقَالَ: «قَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» فَقَالَتْ لَهُ: كَلَّا، أَبْشِرْ، فَوَاللَّهِ لاَ يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقُ الحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ، ثُمَّ انْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ العُزَّى بْنِ قُصَيٍّ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخُو أَبِيهَا، وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الكِتَابَ العَرَبِيَّ، فَيَكْتُبُ بِالعَرَبِيَّةِ مِنَ الإِنْجِيلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: أَيِ ابْنَ

عَمِّ، اسْمَعْ مِنَ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ وَرَقَةُ: ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا رَأَى، فَقَالَ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا، أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ» فَقَالَ وَرَقَةُ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ، وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا، ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ، وَفَتَرَ الوَحْيُ فَتْرَةً حَتَّى حَزِنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِيمَا بَلَغَنَا، حُزْنًا غَدَا مِنْهُ مِرَارًا كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ رُءُوسِ شَوَاهِقِ الجِبَالِ، فَكُلَّمَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ لِكَيْ يُلْقِيَ مِنْهُ نَفْسَهُ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، فَيَسْكُنُ لِذَلِكَ جَأْشُهُ، وَتَقِرُّ نَفْسُهُ، فَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَتْ عَلَيْهِ فَتْرَةُ الوَحْيِ غَدَا لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: {فَالِقُ الإِصْبَاحِ} [الأنعام: 96] : «ضَوْءُ الشَّمْسِ بِالنَّهَارِ، وَضَوْءُ القَمَرِ بِاللَّيْلِ»(35).

وقد وردت هذه الزيادة - وهي قوله: "حَتَّى حَزِنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا بَلَغَنَا، حُزْنًا غَدَا مِنْهُ مِرَارًا كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ رُءُوسِ شَوَاهِقِ الجِبَالِ، فَكُلَّمَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ لِكَيْ يُلْقِيَ مِنْهُ نَفْسَهُ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، فَيَسْكُنُ لِذَلِكَ جَأْشُهُ، وَتَقِرُّ نَفْسُهُ، فَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَتْ عَلَيْهِ فَتْرَةُ الوَحْيِ غَدَا لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ" .

وورِدت من رواية مَعْمَر بن راشد عن الزهري، عند:

- عبد الرزاق في مصنفه: كِتَابُ الْمَغَازِي / بَابُ مَا جَاءَ فِي حَفْرِ زَمْزَمَ(36)، وأحمد في مسنده(37).

وابن حبان في صحيحه: كتاب الوحي / بيان كيف بدء الْوَحْيِ(38)، لكن رواية ابن حبان وردت دون قوله: فيما بلغنا .

ومن رواية يونس بن يزيد الأَيْلي عن الزهري، عند:

أبي عوانة في مستخرجه: كِتَابُ الْإِيمَانِ / بَيَانُ صِفَةِ مَبْعَثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.(39).

وورد دون هذه الزيادة من رواية عُقَيْل بن خالد الأَيْلي عن الزهري، عند: البخاري في صحيحه: كتاب بَدْءِ الوَحْيِ/ بَابُ بَدْءِ الوَحْيِ، وفي كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ / بَابُ {مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى}[الضحى: 3](40):

ومن رواية يونس بن يزيد الأَيْلي عن الزهري، في المرجع السابق: كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ / بَابُ {مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى} [الضحى: 3](41)،

ومن رواية مَعْمَر بن راشد عن الزهري، عند: مسلم في صحيحه: كِتَابُ الْإِيمَانَ / بَابُ بَدْءِ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللهِ **r** [42].

ومما سبق يتضح أن:

1- الروايات الذي ذكرت هذه الزيادة ذكرتها بلاغاً.

2- رواية ابن حبان فقط ذكرت الزيادة دون البلاغ، وقد جاءت من طريق مُحَمَّدُ بن المُتــَوَكِّلِ بن عَبْدُ الرَّحْمَنِ الهَاشِمِيُّ- المعروف بابن أبي السَّري - عن عبد الرزاق عن معمر به، وابن أبي السَّري: قال عنه ابن حجر: "صدوق عارف له أوهام كثيرة"[43]، فيكون إسقاطه" فيما بلغنا"، من جملة أوهامه ، والله تعالى أعلم.

قال الألباني: "إسقاط ابن أبي السري من الحديث قوله: " فيما بلغنا " خطأ منه، ترتب عليه أن اندرجت القصة في رواية الزهري عن عائشة، فصارت بذلك موصولة، وهي في حقيقة الأمر معضلة، لأنها من بلاغات الزهري"[44].

ومما يؤكد ذلك أن عبد الرزاق أخرج الحديث في مصنفه، يرويه عن معمر، وقد ذكر فيه الزيادة والبلاغ[45]، ورواه عن عبد الرزاق: أحمد في مسنده، وذكر الزيادة والبلاغ[46].

3- قال الحافظ ابن حجر: " ثم إن القائل فيما بلغنا: هو الزهري، ومعنى الكلام: أن في جملة ما وصل إلينا من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه القصة، وهو من بلاغات الزهري وليس موصولا..."[47].

4- أخرج الإمام البخاري الحديث: مرةً بهذه الزيادة، ومرةً بدونها، ولم يورد تعليقاً على ذلك، فلعله أراد أن يبين أن هذه الزيادة معلولة، وأنها ليست من الحديث أصلاً، أو ربما يكون البخاري أورده كاملاً، كما سمعه من شيوخه، فأداه كما سمعه وهذا من ضبطه رحمه الله وورعاً منه.

5- إيراده لهذه الزيادة، لا يعني احتجاجه بها، وإنما أوردها كما حصلت عنده، واحتجاجه إنما هو بأصل الحديث عن عائشة، والله تعالى أعلم.

[2] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَاب المُسَاقَاةِ / بَابٌ: لاَ حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لاَ حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ»، وَقَالَ: بَلَغَنَا «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَى النَّقِيعَ[48]»، وَأَنَّ عُمَرَ «حَمَى السَّرَفَ وَالرَّبَذَةَ»[49].

ذكر ابن حجر: أن القائل: بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم حمى ... هو الزهري، وهو موصول بالإسناد المذكور إليه، وهو مرسل أو معضل. وهكذا أخرجه أبو داود من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب فذكر الموصول والمرسل جميعا(50)...

وأن قوله: حمى النقيع: ليس هذا من حديث ابن عباس عن الصعب، وإنما هو بلاغ للزهري كما تقدم "(51).

وقال البيهقي بعد أن أورد الحديث: "قال الزهري رحمه الله: وقد كان لعمر بن الخطاب حمى، بلغني أنه كان يحميه لإبل الصدقة"(52).

[3] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الهِبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّحْرِيضِ عَلَيْهَا / بابُ إِذَا وَهَبَ جَمَاعَةٌ لِقَوْمٍ، قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الحَكَمِ، وَالمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ: " مَعِي مَنْ تَرَوْنَ وَأَحَبُّ الحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ وَإِمَّا المَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ "، وكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَظَرَهُمْ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ فِي المُسْلِمِينَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلاَءِ جَاءُونَا تَائِبِينَ وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيِّبَ ذَلِكَ، فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ»، فَقَالَ النَّاسُ: طَيَّبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّا لاَ نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِيهِ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ».

فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا، وَأَذِنُوا وَهَذَا الَّذِي بَلَغَنَا مِنْ سَبْيِ هَوَازِنَ، هَذَا آخِرُ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ «يَعْنِي فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنَا»(53).

قال العيني: " قوله: (هذا الذي بلغنا) من كلام الزهري بينه البخاري بقوله: هذا آخر قول الزهري، وفي بعض النسخ: قال أبو عبد الله، هذا آخر قول الزهري، ثم فسره بقوله: (يعني فهذا الذي بلغنا) يعني: هو هذا آخر قوله. والله أعلم"(54).

[4] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الشُّرُوطِ / بَابُ الشُّرُوطِ فِي الجِهَادِ وَالمُصَالَحَةِ مَعَ أَهْلِ الحَرْبِ وَكِتَابَةِ الشُّرُوطِ، قال:

وَقَالَ عُقَيْلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ عُرْوَةُ: فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ وَبَلَغْنَا أَنَّهُ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنْ يَرُدُّوا إِلَى المُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ، وَحَكَمَ عَلَى المُسْلِمِينَ أَنْ لاَ يُمَسِّكُوا بِعِصَمِ الكَوَافِرِ، أَنَّ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَيْنِ، قَرِيبَةَ بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ، وَابْنَةَ جَرْوَلٍ الخُزَاعِيِّ، فَتَزَوَّجَ قَرِيبَةَ مُعَاوِيَةُ، وَتَزَوَّجَ الأُخْرَى أَبُو جَهْمٍ، فَلَمَّا أَبَى الكُفَّارُ أَنْ يُقِرُّوا بِأَدَاءِ مَا أَنْفَقَ المُسْلِمُونَ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ، أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ} [الممتحنة: 11] وَالعَقْبُ مَا يُؤَدِّي المُسْلِمُونَ إِلَى مَنْ هَاجَرَتِ امْرَأَتُهُ مِنَ الكُفَّارِ، فَأَمَرَ أَنْ يُعْطَى مَنْ ذَهَبَ لَهُ زَوْجٌ مِنَ المُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ مِنْ صَدَاقِ نِسَاءِ الكُفَّارِ اللَّائِي هَاجَرْنَ، وَمَا نَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ ارْتَدَّتْ بَعْدَ إِيمَانِهَا.

وَبَلَغَنَا أَنَّ: أَبَا بَصِيرِ بْنَ أَسِيدٍ الثَّقَفِيَّ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا مُهَاجِرًا فِي المُدَّةِ، فَكَتَبَ الأَخْنَسُ بْنُ شَرِيقٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ أَبَا بَصِيرٍ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ(55).

ذكر ابن حجر أن: "قوله: قال عقيل بن خالد عن الزهري، تقدم موصولاً بتمامه في أول الشروط(56)، وأراد المصنف بإيراده بيان ما وقع في رواية معمر بن راشد من الإدراج، وأن قوله: وبلغنا هو مقول الزهري ... وقوله: وبلغنا أن أبا بصير إلخ هو من قول الزهري أيضا(57)".

المبحث الثالث: إِدْرَاجَاتُ الإِمَامِ الزُّهْرِيِّ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ

المطلب الأول: مدرج المتن

[1] أخرج البخاري في صحيحه: كتاب بَدْءِ الوَحْيِ / بَابُ بَدْءِ الوَحْيِ: قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لاَ يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الخَلاَءُ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ العَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ....(58)

وقد ذكر ابن حجر(59)، والعيني(60): أنَّ قوله: "وهو التعبد"، هذا مدرج في الخبر وهو من تفسير الزهري، وعدّه ابن حجر مثالاً للحديث المدرج في شرحه لمقدمة ابن الصلاح(61)، وتابعه على ذلك بعض العلماء: كالسخاوي(62)، والسيوطي(63)، وغيرهم.

وفي الرواية الأخرى للحديث التي وردت في كِتَاب تَفْسِيرِ القُرْآنِ / بَابُ {مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى} [الضحى: 3]، ما يدلل على ذلك، حيث وردت هكذا: - قَالَ: وَالتَّحَنُّثُ: التَّعَبُّدُ –(64).

[2] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَاب الإِيمَانِ / بَاب: عَلاَمَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ، قال:

حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ(65)، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ(66)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِذُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ العَقَبَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا أَوْلاَدَكُمْ، وَلاَ تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلاَ تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ»، فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ(67).

وقد أشار ابن حجر إلى احتمال كون قوله: "وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا... "، أن يكون قائل ذلك أبو إدريس فيكون متصلا إذا حمل على أنه سمع ذلك من عبادة، أو الزهري فيكون منقطعا وكذا قوله وهو أحد النقباء"(68)، وتبعه على ذلك العيني(69).

[3] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الصَّلاَةِ / بَابُ مَنْ قَالَ: لاَ يَقْطَعُ الصَّلاَةَ شَيْءٌ، قال:

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عَمَّهُ(70): عَنِ الصَّلاَةِ، يَقْطَعُهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ: لاَ يَقْطَعُهَا شَيْءٌ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: «لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُومُ فَيُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وَإِنِّي لَمُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِ أَهْلِهِ»(71).

وقد بيّن ابن حجر أن: قوله: باب من قال: لا يقطع الصلاة شيء، أي من فعل غير المصلي، وَهي والجملة المترجم بها، وردت صريحة من قول الزهري(72).

[4] أخرج البخاري في صحيحه: كتاب الصلاة / بَابُ وَقْتِ العَصْرِ قال:

حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيَّةٌ، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى العَوَالِي، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ» وَبَعْضُ العَوَالِي مِنَ المَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ أَوْ نَحْوِهِ(73).

وقد أشار ابن رجب إلى أن قوله: " وبعض العوالي من المدينة على أربعة أميال أو نحوه": من قول الزهري، أدرج في الحديث(74)، ووافقه على ذلك ابن حجر(75)، والسيوطي(76).

واستدل ابن رجب على ذلك: برواية البيهقي في السنن الكبرى التي أخرجها من طريق معمر، وفي آخر الحديث: قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَالْعَوَالِي مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى مِيلَيْنِ وَثَلَاثَةٍ وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَأَرْبَعَةٌ(77).

[5] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلاَةِ / بَابُ النَّوْمِ قَبْلَ العِشَاءِ لِمَنْ غُلِبَ، قال:

حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ هُوَ ابْنُ بِلاَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ(78)، عَنْ سُلَيْمَانَ هُوَ ابْنُ بِلاَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالعِشَاءِ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: الصَّلاَةَ نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ، فَخَرَجَ، فَقَالَ: «مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ غَيْرُكُمْ»، قَالَ: وَلاَ يُصَلَّى يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، وكَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الأَوَّلِ(79).

وقد بين ابن رجب أن قوله: قال: ولا يصلى يومئذ إلا بالمدينة.... إلى آخره، أنه مدرج من قول الزهري(80).

واستدل على ما ذهب إليه، بما ورد في رواية الطبراني: "فَلَا يُصَلِّي بِنَا يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، كَانُوا يُصَلُّونَ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ"(81).

[6] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الأَذَانِ / بَابُ أَذَانِ الأَعْمَى إِذَا كَانَ لَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ، قال:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّه، عَنْ أَبِيه(82)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ بِلاَلًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»، ثُمَّ قَالَ: وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى، لاَ يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ(83).

وقد ذكر الخطيب البغدادي: اتِّفَاقَ هَاتَيْنِ الرِّوَايَتَيْنِ عَلَى سِيَاقَةِ هَذَا الْحَدِيثِ هَكَذَا مُدْرَجًا(84)، وتابعه على ذلك ابن رجب، وذكر أن بعض من رووا عن عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ، عن مالك، أسندوا الحديث، وجعلوا قوله: "وكان رجلا أعمى"- إلى آخره من قول الزهري (85).

قلت: ورد هذا التصريح في الرواية التي أخرجها الطحاوي في شرح معاني الآثار: كِتَابُ الصَّلَاةِ/ بابُ التَّأْذِينِ لِلْفَجْرِ، أَيُّ وَقْتٍ هُوَ؟ وفي آخرها: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ: لَهُ «أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ»(86).

[7] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الأَذَانِ / بَابُ جَهْرِ الإِمَامِ بِالتَّأْمِينِ، قال:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

" إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ، فَأَمِّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ المَلاَئِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ"، وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: آمِينَ(87).

قال ابن رجب: "إنما هو مدرج من قول الزهري، كما رواه مالك"(88).

[8] أخرج البخاري في صحيحه: كتاب الأذان / بابُ مَا جَاءَ فِي الثُّومِ النِّيِّ...، قال:

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ(89)، عَنْ يُونُسَ(90)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، زَعَمَ عَطَاءٌ(91)، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا، فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ قَالَ: فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا - وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ ".

وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِقِدْرٍ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ البُقُولِ، فَقَالَ: «قَرِّبُوهَا» إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَآهُ كَرِهَ أَكْلَهَا، قَالَ: «كُلْ فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لاَ تُنَاجِي» وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: عَنِ ابْنِ وَهْبٍ أُتِيَ بِبَدْرٍ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَعْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ - وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ، وَأَبُو صَفْوَانَ، عَنْ يُونُسَ، قِصَّةَ القِدْرِ، فَلاَ أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الحَدِيثِ(92).

قال البخاري معقباً على قصة القدر: "فَلاَ أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الحَدِيثِ"، وقد ناقش ابن رجب(93)، وابن حجر(94)، والعيني(95): هذا الأمر، ولم يرجح أحدٌ منهم في ذلك شيئاً، ونقل ابن حجر قول البيهقي: "الأصل أن ما كان من الحديث متصلا به، فهو منه حتى يجيء البيان الواضح بأنه مدرج فيه"(96)،

وكلام ابن رجب يشي أنه يرجح احتمال كونه مدرجاً من كلام الزهري، لقوله: "فإن الزهريَ كان كثيراً ما يروي الحديث، ثم يدرجُ فيه أشياءَ، بعضها مراسيلُ، وبعضها من رأيه وكلامه"(97)، ثم ذكر أن البخاري أورد هذه الرواية دون هذه الإضافة(98).

[9] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الجَنَائِزِ/ بَابُ رِثَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْدَ بْنَ خَوْلَةَ، قال:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الوَجَعِ وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلاَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: «لاَ» فَقُلْتُ: بِالشَّطْرِ؟ فَقَالَ: «لاَ»، ثُمَّ قَالَ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ - أَوْ كَثِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلاَ تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنِ البَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ».

يَرْثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ(99).

وقد ورد في رواية للبخاري التصريح بأن قوله: "رثى له النبي صلى الله عليه وسلم من أن توفي بمكة"، من قول سعد بن أبي وقاص(100)،

وقد رجح ابن حزم(101)، وابن عبد البر(102)، والمزي(103)، والعيني(104): أن يكون قوله هذا: إدراجاً من الزهري، وقال ابن بطال: "قال أبو عبد الله بن أبى صفرة: قوله: يرثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة، من قول سعد فى بعض الطرق، وأكثر الطرق أنه من قول الزهرى"(105).

أما ابن حجر فنفى ذلك في فتح الباري(106)، وأثبته في نكته على ابن الصلاح(107).

وخلاصة القول: أن الراجح عندي هو ما رجحه أكثر العلماء، فهو من قول الزهري، والله أعلم.

[10] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الجَنَائِزِ/ بَابُ إِذَا أَسْلَمَ الصَّبِيُّ فَمَاتَ، هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَهَلْ يُعْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الإِسْلاَمُ، قال:

حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «يُصَلَّى عَلَى كُلِّ مَوْلُودٍ مُتَوَفًّى، وَإِنْ كَانَ لِغَيَّةٍ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى فِطْرَةِ الإِسْلاَمِ، يَدَّعِي أَبَوَاهُ الإِسْلاَمَ، أَوْ أَبُوهُ خَاصَّةً، وَإِنْ كَانَتْ أُمُّهُ عَلَى غَيْرِ الإِسْلاَمِ، إِذَا اسْتَهَلَّ صَارِخًا صُلِّيَ عَلَيْهِ، وَلاَ يُصَلَّى عَلَى مَنْ لاَ يَسْتَهِلُّ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ سِقْطٌ» فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ يُحَدِّثُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ البَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: {فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا} [الروم:30] الآيَةَ(108).

قلت: نسبة الكلام إلى الزهري واضحٌ من سياق الحديث، وقد أشار إلى ذلك الإمام العيني(109).

[11] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الحَجِّ/ بَابُ تَوْرِيثِ دُورِ مَكَّةَ، وَبَيْعِهَا وَشِرَائِهَا، وَأَنَّ النَّاسَ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ سَوَاءٌ خَاصَّةً، قال:

حَدَّثَنَا أَصْبَغُ(110)، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ(111)، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ؟ فَقَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دُورٍ»، وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ، وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ وَلاَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، شَيْئًا لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ، وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ، فَكَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لاَ يَرِثُ المُؤْمِنُ الكَافِرَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانُوا يَتَأَوَّلُونَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ} [الأنفال: 72] الآيَةَ(112).

وأخرجه في كِتَابِ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ/ بَاب إِذَا أَسْلَمَ قَوْمٌ فِي دَارِ الحَرْبِ، قال:

حَدَّثَنَا مَحْمُود(113)، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا فِي حَجَّتِه؟ قَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا؟»، ثُمَّ قَالَ: «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ المُحَصَّبِ، حَيْثُ قَاسَمَتْ قُرَيْشٌ عَلَى الكُفْرِ»، وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ حَالَفَتْ قُرَيْشًا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ، أَنْ لاَ يُبَايِعُوهُمْ، وَلاَ يُؤْوُوهُمْ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَالخَيْفُ: الوَادِي(114).

وقد رجح الطحاوي(115)، وابن حجر(116) أَن يكون الْقَائِل: وَكَانَ عمر...، هُوَ الزهري.

وَفسر الزُّهْرِيّ الْخيف: بالوادي، قاله العيني(117).

[12] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الحَجِّ / بَابُ نُزُولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ، قال:

حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ(118)، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ(119)، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ(120)، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ(121)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الغَدِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَهُوَ بِمِنًى: «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الكُفْرِ»، يَعْنِي ذَلِكَ المُحَصَّبَ(122)، وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَكِنَانَةَ، تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ، أَوْ بَنِي المُطَّلِبِ: أَنْ لاَ يُنَاكِحُوهُمْ وَلاَ يُبَايِعُوهُمْ، حَتَّى يُسْلِمُوا إِلَيْهِمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ سَلاَمَةُ، عَنْ عُقَيْلٍ، وَيَحْيَى بْنُ الضَّحَّاكِ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، وَقَالاَ: بَنِي هَاشِمٍ، وَبَنِي المُطَّلِبِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «بَنِي المُطَّلِبِ أَشْبَهُ»(123).

أيضاً رجح ابن حجر أن يكون ما بعد قوله يعني المحصب إلى آخر الحديث: من قول الزهري أدرج في الخبر، مستدلاً على ذلك بورود الحديث في مواضع أخرى من صحيح البخاري(124)، مقتصرين على الموصول منه، إلى قوله: على الكفر(125).

[13] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ صَلاَةِ التَّرَاوِيحِ / بَابُ فَضْلِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ، قال:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ كَانَ الأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَصَدْرًا مِنْ خِلاَفَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا(126).

وأخرجه أيضاً في كِتَابُ صَلاَةِ التَّرَاوِيحِ / بَابُ فَضْلِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ، قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي

المَسْجِدِ، وَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلاَتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّى فَصَلَّوْا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَكَثُرَ أَهْلُ المَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى فَصَلَّوْا بِصَلاَتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ المَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ، حَتَّى خَرَجَ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعْجِزُوا عَنْهَا» ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ(127).

وقد ذكر الخطيب البغدادي: أن آخرُ الْمُسْنَدِ المرفوع، هو قَوْلُهُ: "مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ"، وأن الكلام الذي بعده مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ(1128)، وتابعه على ذلك ابن حجر(129)، والسيوطي(130).

واستدل الخطيب على ما ذهب إليه برواية مالك، حيث قال في آخرها: "قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وَالْأَمْرُ عَلَى ذلِكَ. ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَصَدْراً مِنْ خِلاَفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ"(131).

[14] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ البُيُوعِ/ بَابُ إِذَا بَاعَ الثِّمَارَ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلاَحُهَا، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ فَهُوَ مِنَ البَائِعِ، قال:

قَالَ اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا ابْتَاعَ ثَمَرًا قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلاَحُهُ، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ، كَانَ مَا أَصَابَهُ عَلَى رَبِّهِ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لاَ تَتَبَايَعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا، وَلاَ تَبِيعُوا الثَّمَرَ بِالتَّمْرِ»(132).

ذكر ابن حجر: أن البخاري أورد هذا الحديث تامًّا موصولاً قبل هذا(133)، والغرض منه هنا ذكر استنباط الزهري للحكم المترجم به من الحديث(134)، وكذا قال العيني(135).

[15] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَاب المُسَاقَاةِ / بَابُ شِرْبِ الأَعْلَى إِلَى الكَعْبَيْنِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلاَمٍ، أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ الحَرَّانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ(136)، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ فِي شِرَاجٍ مِنَ الحَرَّةِ(137) يَسْقِي بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ، ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ» فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ، فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ، ثُمَّ احْبِسْ، يَرْجِعَ المَاءُ إِلَى الجَدْرِ، وَاسْتَوْعَى لَهُ حَقَّهُ» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: " وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الآيَةَ أُنْزِلَتْ فِي ذَلِكَ: {فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ} [النساء: 65] "، قَالَ لِي ابْنُ شِهَابٍ: فَقَدَّرَتِ الأَنْصَارُ وَالنَّاسُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْقِ، ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الجَدْرِ» وَكَانَ ذَلِكَ إِلَى الكَعْبَيْنِ(138).

- وأخرج أيضاً: كِتَابُ الصُّلْحِ / بَابُ إِذَا أَشَارَ الإِمَامُ بِالصُّلْحِ فَأَبَى، حَكَمَ عَلَيْهِ بِالحُكْمِ البَيِّنِ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الزُّبَيْرَ، كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ خَاصَمَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجٍ مِنَ الحَرَّةِ، كَانَا يَسْقِيَانِ بِهِ كِلاَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْزُّبَيْرِ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ» ، فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ، ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَبْلُغَ الجَدْرَ»، فَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَئِذٍ حَقَّهُ لِلْزُّبَيْرِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيٍ سَعَةٍ لَهُ وَلِلْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْفَظَ الأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اسْتَوْعَى لِلْزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الحُكْمِ، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَ الزُّبَيْرُ: «وَاللَّهِ مَا أَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ إِلَّا فِي ذَلِكَ» : {فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ} [النساء: 65] الآيَةَ(139).

وذكر الخطابي أن قوله: "فلما أحفظ الأنصاري رسول الله ..."، يشبه أن يكون من كلام الزهري، وليس من الحديث، ثم قال: "وقد كان من عادته أن يصل بعض كلامه بالحديث إذا رواه، ولأجل ذلك قال له موسى بن عقبة فيما يروى: ميز قولك من قول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"(140).

لكن ابن حجر أجاب على الخطابي بقوله: " قلت لكن الأصل في الحديث أن يكون حكمه كله واحدا حتى يرد ما يبين ذلك، ولا يثبت الإدراج بالاحتمال"(141). وقال أيضاً: " وزعم الخطابي أن هذا من قول الزهري أدرجه في الخبر"(142).

قلت: ولكن ابن حجر قال في حديث آخر: " ويختلج في خاطري أن القائل: وكان عمر الخ، هو ابن شهاب فيكون منقطعا عن عمر َ"(143).

وقال مرةً أخرى: "ويختلج في خاطري أن جميع ما بعد قوله: يعني المحصب إلى آخر الحديث، من قول الزهري: أدرج في الخبر"(144).

فكيف يرد على الخطابي قوله ذاك؟

[16] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الهِبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّحْرِيضِ عَلَيْهَا / بَابُ فَضْلِ المَنِيحَةِ، قال:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ المُهَاجِرُونَ المَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ، وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ - يَعْنِي شَيْئًا - وَكَانَتِ الأَنْصَارُ أَهْلَ الأَرْضِ وَالعَقَارِ، فَقَاسَمَهُمُ الأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطُوهُمْ ثِمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلَّ عَامٍ،

وَيَكْفُوهُمُ العَمَلَ وَالمَئُونَةَ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنَسٍ أُمُّ سُلَيْمٍ، كَانَتْ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، «فَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمُّ أَنَسٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِذَاقًا(145)، فَأَعْطَاهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلاَتَهُ أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ» - قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قَتْلِ أَهْلِ خَيْبَرَ، فَانْصَرَفَ إِلَى المَدِينَةِ رَدَّ المُهَاجِرُونَ إِلَى الأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمُ الَّتِي كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ ثِمَارِهِمْ، فَرَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُمِّهِ عِذَاقَهَا، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ»، ...(146).

وقد بيّن ابن حجر أن قوله: " كانت أمه أم أنس إِلَخْ ... والذي يظهر أن قائل ذلك هو الزهري، الراوي عن أنس، لكن بقية السياق يقتضي أنه من رواية الزهري عن أنس..."(147).

[17] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ / بَابُ الخُرُوجِ فِي رَمَضَانَ، قال:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(148)، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ(149)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الكَدِيدَ(150) أَفْطَرَ»، قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَاقَ الحَدِيثَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «هَذَا قَوْلُ الزُّهْرِيِّ وَإِنَّمَا يُقَالُ بِالْآخِرِ، مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(151).

وأخرجه أيضاً في: كِتَابُ المَغَازِي / بَابُ غَزْوَةِ الفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، قال:

حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ(152)، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ المَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشَرَةُ آلاَفٍ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ المَدِينَةَ، فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ المُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ، يَصُومُ وَيَصُومُونَ، حَتَّى بَلَغَ الكَدِيدَ، وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ، وَقُدَيْدٍ أَفْطَرَ وَأَفْطَرُوا»،

قَالَ الزُّهْرِيُّ: «وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الآخِرُ فَالْآخِرُ»(153).

وقد جزم البخاري في روايته للحديث: أن هذه الزيادة من قول الزهري،

وكذا قال الخطيب البغدادي: "وبعض المتن ليس من قول ابن عباس، وإنما هو قول الزهري، وأدرج في الحديث، وهو: فكان الناس يأخذون بالأحدث فالأحدث، أو بالآخر فالآخر من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم "(154).

وبذلك أيضاً جزم ابن حزم(155)، وابن عبد البر(156)، وابن حجر(157)، والعيني(158)، والسيوطي(159)،

لكن ابن خزيمة أورد الحديث، وقال في آخره: "قال سفيان: لا أدري هذا من قول ابن عباس، أو من قول عبيد الله(160) أو من قول الزهري؟"(161).

[18] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ فَرْضِ الخُمُسِ، قال:

- حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ(162)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ فَاطِمَةَ - عَلَيْهَا السَّلاَمُ - ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا، مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ»، فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ، فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، قَالَتْ: وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَيْبَرَ، وَفَدَكٍ، وَصَدَقَتَهُ بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ، وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ، وَأَمَّا خَيْبَرُ، وَفَدَكٌ، فَأَمْسَكَهَا عُمَرُ، وَقَالَ: هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَتَا لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ، وَأَمْرُهُمَا إِلَى مَنْ وَلِيَ الأَمْرَ، قَالَ: فَهُمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى اليَوْمِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «اعْتَرَاكَ افْتَعَلْتَ مِنْ عَرَوْتُهُ، فَأَصَبْتُهُ وَمِنْهُ يَعْرُوهُ وَاعْتَرَانِي»(163).

قال ابن حجر:

"وأشار البيهقي إلى أن في قوله وعاشت... إدراجاً(164)، وذلك أنه وقع عند مسلم من طريق أخرى عن الزهري، فذكر الحديث، وقال في آخره: قلت للزهري: كم عاشت فاطمة بعده؟ قال: ستة أشهر، وعزا هذه الرواية لمسلم، ولم يقع عند مسلم هكذا(165)، بل فيه كما عند البخاري موصولاً، والله أعلم"(166).

وقال أيضاً: "فهما على ذلك إلى اليوم: هو كلام الزهري، أي حين حدث بذلك"(167).

[19] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ بَدْءِ الخَلْقِ / بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ} [البقرة: 164]، قال:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى المِنْبَرِ، يَقُولُ: «اقْتُلُوا الحَيَّاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ البَصَرَ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الحَبَلَ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً لِأَقْتُلَهَا، فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ: لاَ تَقْتُلْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الحَيَّاتِ قَالَ: إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ البُيُوتِ، وَهِيَ العَوَامِرُ(168).

وقد بين ابن حجر(169)، والعيني(170) أن قوله: وهي العوامر، هو كلام الزهري أدرج في الخبر ، وتبعهم على ذلك السيوطي(171)، واستدل ابن حجر على ذلك: برواية معمر حيث ساق الحديث، وقال في آخره: قال الزهري: وهي العوامر(172).

[20] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ المَنَاقِبِ/ بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ إِلَى المَدِينَةِ:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ، إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَيِ النَّهَارِ، بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فَلَمَّا ابْتُلِيَ المُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الحَبَشَةِ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرْكَ الغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ وَهُوَ سَيِّدُ القَارَةِ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي، فَأُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي، قَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ: فَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لاَ يَخْرُجُ وَلاَ يُخْرَجُ، إِنَّكَ تَكْسِبُ المَعْدُومَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ ارْجِعْ وَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبَلَدِكَ، فَرَجَعَ وَارْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ، فَطَافَ ابْنُ الدَّغِنَةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لاَ يَخْرُجُ مِثْلُهُ وَلاَ يُخْرَجُ، أَتُخْرِجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ المَعْدُومَ وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَحْمِلُ الكَلَّ وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ، فَلَمْ تُكَذِّبْ قُرَيْشٌ بِجِوَارِ ابْنِ الدَّغِنَةِ، وَقَالُوا: لِابْنِ الدَّغِنَةِ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَلْيُصَلِّ فِيهَا وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ، وَلاَ يُؤْذِينَا بِذَلِكَ وَلاَ يَسْتَعْلِنْ بِهِ، فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ، فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَلاَ يَسْتَعْلِنُ بِصَلاَتِهِ وَلاَ يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ، ثُمَّ بَدَا لِأَبِي بَكْرٍ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ، وَيَقْرَأُ القُرْآنَ، فَيَنْقَذِفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ المُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً، لاَ يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ القُرْآنَ، وَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ المُشْرِكِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا أَجَرْنَا أَبَا بَكْرٍ بِجِوَارِكَ، عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ، فَأَعْلَنَ بِالصَّلاَةِ وَالقِرَاءَةِ فِيهِ، وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَانْهَهُ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَ، وَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ بِذَلِكَ، فَسَلْهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ، فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ، وَلَسْنَا مُقِرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ الِاسْتِعْلاَنَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَاقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ، فَإِمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِمَّا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي، فَإِنِّي

لاَ أُحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ العَرَبُ أَنِّي أُخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ، وَأَرْضَى بِجِوَارِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ،

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُسْلِمِينَ: «إِنِّي أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لاَبَتَيْنِ»، وَهُمَا الحَرَّتَانِ، فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قِبَلَ المَدِينَةِ، وَرَجَعَ عَامَّةُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الحَبَشَةِ إِلَى المَدِينَةِ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قِبَلَ المَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَى رِسْلِكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَصْحَبَهُ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ وَهُوَ الخَبَطُ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ، قَالَ: عُرْوَةُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَقَنِّعًا، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءٌ لَهُ أَبِي وَأُمِّي، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ، قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ» . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الخُرُوجِ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ - بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِحْدَى رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِالثَّمَنِ» . قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحَثَّ الجِهَازِ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ، فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا، فَرَبَطَتْ بِهِ عَلَى فَمِ الجِرَابِ، فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ قَالَتْ: ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ بِغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ، فَكَمَنَا فِيهِ ثَلاَثَ لَيَالٍ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ غُلاَمٌ شَابٌّ، ثَقِفٌ لَقِنٌ، فَيُدْلِجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحَرٍ، فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ، فَلاَ يَسْمَعُ أَمْرًا، يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ، حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلاَمُ، وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْحَةً مِنْ غَنَمٍ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنَ العِشَاءِ، فَيَبِيتَانِ فِي رِسْلٍ، وَهُوَ لَبَنُ مِنْحَتِهِمَا وَرَضِيفِهِمَا، حَتَّى يَنْعِقَ بِهَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ بِغَلَسٍ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلاَثِ، وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ، هَادِيَا خِرِّيتًا، وَالخِرِّيتُ المَاهِرُ بِالهِدَايَةِ، قَدْ غَمَسَ حِلْفًا فِي آلِ العَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَأَمِنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ

ثَلاَثِ لَيَالٍ، بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلاَثٍ، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، وَالدَّلِيلُ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاحِلِ،(173)

وذكر ابن حجر، أن في الحديث عدة مواضع فيها إدراج من الزهري، وهي:

- قوله: بين لاَبَتَيْنِ وهما الحَرَّتَانِ(174).
- قوله: ورق السَّمُرِ ... قوله وهو الخَبَطُ (175).
- قوله: الخِرِّيتُ الماهر بالهداية (176).

وذكر السيوطي تبعاً لابن حجر أنَّ قَوْله: الخريت، الماهر بالهداية، مدرجٌ من قَول الزُّهْرِيّ(177).

[21] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ المَغَازِي / بَابٌ: أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّايَةَ يَوْمَ الفَتْحِ؟ قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ المِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ(178) مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلْهُ».

قَالَ مَالِكٌ: «وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا نُرَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ يَوْمَئِذٍ مُحْرِمًا»(179).

وقال ابن حجر: "فإن قوله: "وهو غير محرم" من كلام الزهري، أدرجه هذا الراوي في الخبر، وقد رواه أصحاب الموطأ بدون هذه الزيادة، وبين بعضهم أنها كلام الزهري"(180)، وكذا قال الصنعاني(181).

قلت:

- وجدت البخاري يقول هنا: قَالَ مَالِكٌ، وقد ورد في روايات الموطأ: روايةً عن مالك مرة(182)، ويرويه مالك عن الزهري مرة أخرى(183)؛
- وقد نسبه الترمذي في الشمائل إلى الزهري(184)؛
- والراوي عن مالك عند البخاري هو: يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ القرشي، وهو مقبول (185)؛

أما الراوي عن مالك عند الترمذي فهو: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، الفقيه فهو ثقةٌ حافظٌ عابدٌ(186)؛

- وقد جزم ابن حجر أنه من كلام الزهري، لذا فالراجح عندي أنه من كلام الزهري. والله أعلم.

[22] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ المَغَازِي/ بَابُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَعَلَى الثَّلاَثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا} [التوبة: 118]، قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ، قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ، حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ

كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ، تَبُوكَ، قَالَ كَعْبٌ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ العَقَبَةِ، حِينَ تَوَاثَقْنَا عَلَى الإِسْلاَمِ، وَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ، أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا، كَانَ مِنْ خَبَرِي: أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلاَ أَيْسَرَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ، فِي تِلْكَ الغَزَاةِ، وَاللَّهِ مَا اجْتَمَعَتْ عِنْدِي قَبْلَهُ رَاحِلَتَانِ قَطُّ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الغَزْوَةُ، غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا، وَمَفَازًا وَعَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ، وَالمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرٌ، وَلاَ يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ، يُرِيدُ الدِّيوَانَ، قَالَ كَعْبٌ: فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنْ سَيَخْفَى لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيُ اللَّهِ..."(187).

وقد ذهب ابن حجر(188)، والعيني(189) إلى أنّ قَوْلُهُ: يُرِيدُ الدِّيوَانَ هُوَ كَلَامُ الزُّهْرِيِّ، وتبعهم في ذلك السيوطي(190).

[23] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ المَغَازِي/ بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَفَاتِهِ، قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقْبَلَ عَلَى فَرَسٍ مِنْ مَسْكَنِهِ بِالسُّنْحِ، حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ المَسْجِدَ، فَلَمْ يُكَلِّمُ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، فَتَيَمَّمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُغَشًّى بِثَوْبِ حِبَرَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ وَبَكَى، ثُمَّ قَالَ: «بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَاللَّهِ لاَ يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَتَيْنِ، أَمَّا المَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْكَ، فَقَدْ مُتَّهَا».

- قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَرَجَ وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَقَالَ: اجْلِسْ يَا عُمَرُ، فَأَبَى عُمَرُ أَنْ يَجْلِسَ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَتَرَكُوا عُمَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: " أَمَّا بَعْدُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ، قَالَ اللَّهُ: {وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ} ...إِلَى قَوْلِهِ {الشَّاكِرِينَ} [آل عمران: 144] ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الآيَةَ حَتَّى تَلاَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ، فَمَا أَسْمَعُ بَشَرًا مِنَ النَّاسِ إِلَّا يَتْلُوهَا ". فَأَخْبَرَنِي

سَعِيدُ بْنُ المُسَيِّبِ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: «وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلاَهَا فَعَقِرْتُ، حَتَّى مَا تُقِلُّنِي رِجْلاَيَ، وَحَتَّى أَهْوَيْتُ إِلَى الأَرْضِ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلاَهَا، عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَاتَ»(191).

وقد ذكر ابن حجر أنّ قوله: فأخبرني سعيد بن المسيب هو مقول الزهري(192)، واستدل على ذلك برواية عبد الرزاق عن معمر بأنه الزهري(193).

[24] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ / بَابُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ، فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ} [النور: 6]، قال:

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ عُوَيْمِرًا، أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلاَنَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَى عَاصِمٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المَسَائِلَ، فَسَأَلَهُ عُوَيْمِرٌ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِهَ المَسَائِلَ وَعَابَهَا، قَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لاَ أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَجَاءَ عُوَيْمِرٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ القُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ» ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُلاَعَنَةِ بِمَا سَمَّى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَلاَعَنَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا فَطَلَّقَهَا، فَكَانَتْ سُنَّةً لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا فِي المُتَلاَعِنَيْنِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انْظُرُوا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمَ، أَدْعَجَ العَيْنَيْنِ، عَظِيمَ الأَلْيَتَيْنِ، خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ، فَلاَ أَحْسِبُ عُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُحَيْمِرَ كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ، فَلاَ أَحْسِبُ عُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا» ، فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَصْدِيقِ عُوَيْمِرٍ، فَكَانَ بَعْدُ يُنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ(194).

وأخرجه في كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ / بَابُ {وَالخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الكَاذِبِينَ}، قال:

حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ(195)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ، فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمَا مَا ذُكِرَ فِي القُرْآنِ مِنَ التَّلاَعُنِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ قُضِيَ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ» ، قَالَ: فَتَلاَعَنَا وَأَنَا شَاهِدٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَفَارَقَهَا فَكَانَتْ سُنَّةً أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ المُتَلاَعِنَيْنِ، وَكَانَتْ حَامِلًا فَأَنْكَرَ حَمْلَهَا، وَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَيْهَا، ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ فِي المِيرَاثِ أَنْ يَرِثَهَا وَتَرِثَ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا(196).

وأخرجه في كِتَابُ الطَّلاَقِ / بَابُ التَّلاَعُنِ فِي المَسْجِدِ، قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ المُلاَعَنَةِ، وَعَنِ السُّنَّةِ فِيهَا، عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهِ مَا ذَكَرَ فِي القُرْآنِ مِنْ أَمْرِ المُتَلاَعِنَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ قَضَى اللَّهُ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ» قَالَ: فَتَلاَعَنَا فِي المَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ، فَلَمَّا فَرَغَا قَالَ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلاَثًا، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ فَرَغَا مِنَ التَّلاَعُنِ، فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ذَاكَ تَفْرِيقٌ بَيْنَ كُلِّ مُتَلاَعِنَيْنِ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتِ السُّنَّةُ بَعْدَهُمَا أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ المُتَلاَعِنَيْنِ. وَكَانَتْ حَامِلًا، وَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى لِأُمِّهِ، قَالَ: ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ فِي مِيرَاثِهَا أَنَّهَا تَرِثُهُ وَيَرِثُ مِنْهَا مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي هَذَا الحَدِيثِ، إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرَ قَصِيرًا، كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ، فَلاَ أُرَاهَا إِلَّا قَدْ صَدَقَتْ وَكَذَبَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ أَعْيَنَ، ذَا أَلْيَتَيْنِ، فَلاَ أُرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا» فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى المَكْرُوهِ مِنْ ذَلِكَ(197).

واستدل الخطيب البغدادي على أنّ قوله: " فكانت سنة فيهما أن يفرق بين المتلاعنين"، مدرجٌ من كلام الزهري، بوروده في رواية الموطأ(198) من قول الزهري، مفصولاً من حديث سهل بن سعد"(199). وتبعه في ذلك ابن حجر(200)، والسيوطي(201)، وقال ابن حجر مدللاً على ما ذهب إليه: "ثم وجدت في نسخة الصغاني في آخر الحديث، قال أبو عبد الله: قوله ذلك تفريقٌ بين المتلاعنين: من قول الزهري، وليس من الحديث، انتهى. وهو خلاف ظاهر سياق ابن جريج فكأن المصنف رأى أنه مدرج فنبه عليه"(202).

[25] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ لاَ تُنْكَحُ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، قال:

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ(203)، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ(204)، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بْنُ ذُؤَيْبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَالمَرْأَةُ وَخَالَتُهَا»، فَنُرَى خَالَةَ أَبِيهَا بِتِلْكَ المَنْزِلَةِ، لِأَنَّ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»(205).

وقد أشار ابن بطال(206)، والعيني(207) أن الزيادة المشار إليها هي من قول الزهري.

[26] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ العَقِيقَةِ/ بَابُ الفَرَعِ، قال:

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنِ ابْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لاَ فَرَعَ وَلاَ عَتِيرَةَ» وَالفَرَعُ: أَوَّلُ النِّتَاجِ، كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لِطَوَاغِيتِهِمْ، وَالعَتِيرَةُ فِي رَجَبٍ(208).

وقد ذكر الخطابي فيما نقله عنه ابن حجر أن: تفسير الفرع والعتيرة من قول الزهري(209)، وكذا في رواية الحميدي(210)، وأحمد بن حنبل(211)، وفي مصنف ابن أبي شيبة(212)، وعند الطحاوي(213)، والدارقطني(214): جميعهم صرحوا بهذا.

وانفرد أبو داود – فيما وقفت عليه - بنسبته إلى سعيد بن المسيب(215)، ونسبه أبو عوانة إلى سفيان ابن عيينة(216).

وأرجح ما ذهب إليه جمع العلماء، فهو من قول الزهري، والله أعلم.

[27] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الأَشْرِبَةِ / بَابُ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ، قال:

حَدَّثَنَا آدَمُ(217)، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ(218)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ r عَنِ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ» يَعْنِي أَنْ تُكْسَرَ أَفْوَاهُهَا فَيُشْرَبَ مِنْهَا(219).

وذكر الخطابي أن تفسير الاختناث من الزهري(220)، وتبعه في ذلك ابن حجر(221).

[28] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الطِّبِّ/ بَابُ السَّعُوطِ بِالقُسْطِ الهِنْدِيِّ وَالبَحْرِيِّ، قال:

حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "عَلَيْكُمْ بِهَذَا العُودِ الهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ: يُسْتَعَطُ بِهِ مِنَ العُذْرَةِ(222)، وَيُلَدُّ بِهِ مِنْ ذَاتِ الجَنْبِ "(223).

- وأخرجه في كِتَابُ الطِّبِّ/ بَابُ العُذْرَةِ، قال:

حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنٍ الأَسَدِيَّةَ، أَسَدَ خُزَيْمَةَ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الأُوَلِ اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهِيَ أُخْتُ عُكَاشَةَ، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِابْنٍ لَهَا قَدْ أَعْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ العُذْرَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَى مَا تَدْغَرْنَ أَوْلاَدَكُنَّ بِهَذَا الْعِلاَقِ، عَلَيْكُمْ بِهَذَا العُودِ الهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الجَنْبِ»، يُرِيدُ الكُسْتَ، وَهُوَ العُودُ الهِنْدِيُّ، وَقَالَ يُونُسُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ: «عَلَّقَتْ عَلَيْهِ»(224).

- وأخرجه في كِتَابُ الطِّبِّ / بَابُ اللَّدُودِ، قال:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ، قَالَتْ: دَخَلْتُ بِابْنٍ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ مِنَ العُذْرَةِ، فَقَالَ: " عَلَى مَا تَدْغَرْنَ أَوْلاَدَكُنَّ بِهَذَا العِلاَقِ، عَلَيْكُنَّ بِهَذَا العُودِ الهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الجَنْبِ: يُسْعَطُ مِنَ العُذْرَةِ، وَيُلَدُّ مِنْ ذَاتِ الجَنْبِ" فَسَمِعْتُ الزُّهْـرِيَّ يَقُولُ: "بَيَّنَ لَنَا اثْنَيْنِ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا خَمْسَةً"(225).

وذكر ابن حجر، أن في الحديث عدة مواضع فيها إدراج من الزهري، وهي:

- قوله: وكانت من المهاجرات(226).

- وقوله في آخره: يريد الكست، يعني القسط. قال: وهي لغة(227)، وذكر ذلك العيني أيضاً(228).

وبيـن السيوطي أَن قَوْله: ويستعط به من الْعذرَة، ويلد بِهِ من ذَات الْجنب، مدرجٌ من كلام الزهري"(229).

قلت:

وقد بينه عبد الرزاق في مصنفه، حيث أورد الحديث، وفي آخره: قال الزهري: فيستعط للعذرة، ويلد من ذات الجنب(230).

[29] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ اللِّبَاسِ / بَابُ الأَكْسِيَةِ وَالخَمَائِصِ، قال:

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ(231)، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَمِيصَةٍ(232) لَهُ لَهَا أَعْلاَمٌ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلاَمِهَا نَظْرَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ، فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آنِفًا عَنْ صَلاَتِي، وَأْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ(233) أَبِي جَهْمٍ ابْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ غَانِمٍ، مِنْ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ"(234).

وقد بين ابن حجر أن هذا القدر المشار إليه من الحديث مدرج في الخبر من كلام الزهري(235).[30] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ اللِّبَاسِ / بَابُ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ(236)، عَنْ يُونُسَ(237)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لِبْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ، نَهَى عَنِ المُلاَمَسَةِ وَالمُنَابَذَةِ فِي البَيْعِ» وَالمُلاَمَسَةُ: لَمْسُ الرَّجُلِ ثَوْبَ الآخَرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ وَلاَ يُقَلِّبُهُ إِلَّا بِذَلِكَ. وَالمُنَابَذَةُ: أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ بِثَوْبِهِ، وَيَنْبِذَ الآخَرُ ثَوْبَهُ، وَيَكُونَ ذَلِكَ بَيْعَهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلاَ تَرَاضٍ، وَاللِّبْسَتَيْنِ: اشْتِمَالُ الصَّمَّاءِ، وَالصَّمَّاءُ: أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبَهُ عَلَى أَحَدِ عَاتِقَيْهِ، فَيَبْدُو أَحَدُ شِقَّيْهِ لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ. وَاللِّبْسَةُ الأُخْرَى: احْتِبَاؤُهُ بِثَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ(238).

وقد رجح ابن رجب أن يكون هذا التفسير: من قول الزهري أدرج في الحديث(239).

[31] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ اللِّبَاسِ / بَابُ الإِزَارِ المُهَدَّبِ، قال:

حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ(240)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: جَاءَتْ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ القُرَظِيِّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا جَالِسَةٌ، وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ تَحْتَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي، فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ الهُدْبَةِ، وَأَخَذَتْ هُدْبَةً مِنْ جِلْبَابِهَا، فَسَمِعَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ قَوْلَهَا وَهُوَ بِالْبَابِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، قَالَتْ: فَقَالَ خَالِدٌ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلاَ تَنْهَى هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

فَلاَ وَاللَّهِ مَا يَزِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّبَسُّمِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ، لاَ، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ». فَصَارَ سُنَّةً بَعْدُ(241).

وقد ذهب ابن حجر(242)، والعيني(243) إلى أن قوله: فصار سنة بعد...:هو من قول الزهري.

[32] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ اللِّبَاسِ / بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَجَوَّزُ مِنَ اللِّبَاسِ وَالبُسْطِ، قال:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ(244)، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ(245)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَتْنِي هِنْدُ بِنْتُ الحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ يَقُولُ: «لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الفِتْنَةِ، مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الخَزَائِنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الحُجُرَاتِ، كَمْ مِنْ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ يَوْمَ القِيَامَةِ» قَالَ الزُّهْرِيُّ: «وَكَانَتْ هِنْدٌ لَهَا أَزْرَارٌ فِي كُمَّيْهَا، بَيْنَ أَصَابِعِهَا»(246).

وقد ذكر ابن حجر أن قول الزهري: وكانت هند لها أزرار في كميها بين أصابعها؛ هو موصول بالإسناد المذكور إلى الزهري(247).

[33] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ / بابُ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ نَذْرٌ:

حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الأَنْصَارِيَّ، اسْتَفْتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ، فَتُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، «فَأَفْتَاهُ أَنْ يَقْضِيَهُ عَنْهَا» ، فَكَانَتْ سُنَّةً بَعْدُ(248).

وقد رجح ابن حجر أن يكون قوله: فكانت سنة بعد... من كلام الزهري(249).

[34] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ أَخْبَارِ الآحَادِ / بَابُ مَا جَاءَ فِي إِجَازَةِ خَبَرِ الوَاحِدِ الصَّدُوقِ فِي الأَذَانِ وَالصَّلاَةِ وَالصَّوْمِ وَالفَرَائِضِ وَالأَحْكَامِ:

وحَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَعْرَابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْضِ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْضِ لَهُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَأْذَنْ لِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُلْ» ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا - وَالعَسِيفُ: الأَجِيرُ - فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةٍ مِنَ الغَنَمِ وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ العِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى امْرَأَتِهِ الرَّجْمَ، وَأَنَّمَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الوَلِيدَةُ وَالغَنَمُ فَرُدُّوهَا، وَأَمَّا ابْنُكَ فَعَلَيْهِ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ - لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ - فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا» فَغَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَاعْتَرَفَتْ فَرَجَمَهَا(250).

وقد ذكر ابن حجر أن قوله: "والعسيف الأجير، مدرج في الخبر وكأنه من قول الزهري، لما عرف من عادته أنه كان يدخل كثيراً من التفسير في أثناء الحديث"(251).

وذهب العيني(252)، والسيوطي(253) أيضاً: أنه من قول الزهري.

[35] أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ التَّعْبِيرِ / بَابُ العَيْنِ الجَارِيَةِ فِي المَنَامِ، قال:

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ العَلاَءِ، وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِمْ، بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: طَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ فِي السُّكْنَى، حِينَ اقْتَرَعَتِ الأَنْصَارُ عَلَى سُكْنَى المُهَاجِرِينَ، فَاشْتَكَى فَمَرَّضْنَاهُ حَتَّى تُوُفِّيَ، ثُمَّ جَعَلْنَاهُ فِي أَثْوَابِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، قَالَ: «وَمَا يُدْرِيكِ» قُلْتُ: لاَ أَدْرِي وَاللَّهِ، قَالَ:

«أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ اليَقِينُ، إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الخَيْرَ مِنَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفْعَلُ بِي وَلاَ بِكُمْ» قَالَتْ أُمُّ العَلاَءِ: فَوَاللَّهِ لاَ أُزَكِّي أَحَدًا بَعْدَهُ، قَالَتْ: وَرَأَيْتُ لِعُثْمَانَ فِي النَّوْمِ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «ذَاكِ عَمَلُهُ يَجْرِي لَهُ»(254).

وقد ذهب ابن حجر(255)، والعيني(256) إلى أن القائل: وهي امرأة من نسائهم هو الزهري.

المطلب الثاني: مدرج الإسناد

وقد وقع لديَّ مثالٌ واحد:

أخرج البخاري في صحيحه: كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ / بَابُ إِذَا أَسْلَمَ قَوْمٌ فِي دَارِ الحَرْبِ، وَلَهُمْ مَالٌ وَأَرَضُونَ، فَهِيَ لَهُمْ، قال:

حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا فِي حَجَّتِهِ؟ قَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا؟» ، ثُمَّ قَالَ: «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ المُحَصَّبِ، حَيْثُ قَاسَمَتْ قُرَيْشٌ عَلَى الكُفْرِ» ، وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ حَالَفَتْ قُرَيْشًا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ، أَنْ لاَ يُبَايِعُوهُمْ، وَلاَ يُؤْوُوهُمْ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَالخَيْفُ: الوَادِي(257).

قال ابن حجر: " قوله وذلك أن بني كنانة، حالفت قريشا على بني هاشم أن لا يبايعوهم ولا يؤووهم: هكذا وقع هذا القدر معطوفاً على حديث أسامة،

وذكر الخطيب(258) أن هذا مدرج في رواية الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة، وإنما هو عند الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة:

وذلك أن ابن وهب رواه عن يونس عن الزهري ففصل بين الحديثين(259)، وروى محمد بن أبي حفصة عن الزهري الحديث الأول فقط(260)،

وروى شعيب(261)، والنعمان بن راشد(262)، وإبراهيم بن سعد(263)، والأوزاعي(264)، عن الزهري: الحديث الثاني فقط، لكن عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

قلت: أحاديث الجميع عند البخاري، وطريق ابن وهب عنده لحديث أسامة في الحج، ولحديث أبي هريرة في التوحيد ... وقد قدمت في الكلام على حديث أسامة في الحج، ما وقع فيه من إدراج أيضا والله المستعان"(265).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد: فقد تبين للباحث من خلال هذا البحث، عدد من الأمور، والنتائج المهمة، وهي:

1- ليس كل ما في البخاري أحاديث مسندة للنبي صلى الله عليه وسلم، بل فيه – كما هو معلوم - آياتٍ بيناتٍ، وفيه أحاديث مسندة للنبي صلى الله عليه وسلم، وفيه بلاغات وتعليقات وإدراجات.

2- الأحاديث التي فيها بلاغات لا بد من الرجوع إلى سندها، إن كان لها سند والنظر فيه، ثم الحكم عليه: إما بقبول، أو برفض، وإن لم يكن له سند: فلا يرجع إليه، ولا يعول عليه أصلاً، لأنه منقطع، والانقطاع يعني: الجهالة بالراوي وهي كافية في رد الحديث والأثر، قال يحيى بن

سعيد: "مرسل الزهري شر من مرسل غيره، لأنه حافظ، وكل ما يقدر أن يسمى سمي، وإنما يترك من لا يستجيز أن يسميه"(266).

3- بطلان دعوى محاولة النبي صلى الله عليه وسلم الانتحار بالتردي من رؤوس الجبال، فالرسول صلى الله عليه وسلم أرفع قدراً ، وأجل مكانة، وأكثر ثباتاً من أن يقدم على الانتحار بسبب فترة الوحي وانقطاعه عنه.

4- في كثير من الأحيان يحكم بالإدراج بناءً على غلبة الظن من عالمٍ من علماء الحديث، وقد بدا هذا واضحاً في بعض أحاديث البحث، وأشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر في نكته على ابن الصلاح(267).

5- كثرة الإدراج من الإمام الزهري، حتى إن علماء الحديث، ساقوا كثيراً من الأمثلة على الإدراج - في كتب المصطلح – وأغلب هذه الأمثلة وردت عن الإمام الزهري، وقد عرف ذلك عنه عند العلماء:

قال ابن رجب: "وهذا يدل على أن في هذا الحديث ألفاظاً أرسلها الزهري، وكانت تلك عادته أنه يدرج في أحاديثه كلمات يرسلها أو يقولها من عنده"(268).

وقال أيضاً: "فإن الزهري كان كثيرا ما يروي الحديث، ثم يدرج فيه أشياء، بعضها مراسيل، وبعضها من رأيه وكلامه"(269).

وقال ابن حجر: "وهذا التفسير مدرج في الخبر وكأنه من قول الزهري لما عرف من عادته أنه كان يدخل كثيرا من التفسير في أثناء الحديث كما بينته في مقدمة كتابي في المدرج"(270).

وقال السيوطي: "قال الخطيب: كان موسى بن عقبة يقول للزهري: افصل كلامك عن كلام النبي صلى الله عليه وسلم، لما كان يحدث به فيخلطه بكلامه"(271).

5- دوافع الإدراج عند الزهري:

دوافع الإدراج	انظر الأحاديث
تفسير لفظة غريبة (وهو الأكثر):	1- 11- 12- 19 – 20 – 22- 26 – 27 – 28 – 30 – 34.
بيان حكم شرعي:	3- 10- 14 – 21 – 25.
بيان سنة:	7- 13 – 17 – 24 – 31 – 33.
شرح القصة أو الحدث:	11- 12- 15 – 23 – 24.

توضيح بعض القضايا المهمة:	4- 5 – 18 – 20 – 28 – 32.
إضافات مهمة في تراجم بعض الصحابة أو الرواة:	2 – 6 – 16 – 28 – 29 – 35.
بيان سبب ورود الحديث:	8.

التوصيات

دراسة ما في صحيح البخاري من بلاغاتٍ وإدراجاتٍ لرواةٍ آخرين، غير الزهري، مثل: معمر، وهشام، وسفيان، وابن سيرين، ومالك، وغيرهم، وبيان حكمها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلّي الله على سينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

هوامش البحث

(1) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس: (1/ 301) - تاج العروس للزبيدي: (22/ 447).

(2) لم أقف على تعريف له في المصنفات المعتمدة في علوم الحديث، ونقلت هذا التعريف من: لسان المحدثين: (معجم مصطلحات المحدثين): (2/ 188).

وأما المعلق فهو الذي حذف من مبتدأ إسناده واحد أو أكثر، وهو من أقسام الحديث المردود للجهل بحال من حذف من إسناده.انظر: مقدمة ابن الصلاح: (ص: 24)- توضيح الأفكار: (1/ 129).

(3) معجم مقاييس اللغة: (2/ 275)، وانظر: الصحاح للجوهري: (1/ 313) –- لسان العرب لابن منظور: (2/ 269) - تاج العروس: (5/ 555).

(4) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم: (ص: 39) – الموقظة للذهبي: (ص: 53) - قواعد التحديث للقاسمي: (ص: 124)- تدريب الراوي للسيوطي: (1/ 314).

(5) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر: (2/ 825)- تدريب الراوي: (1/ 317).

(6) النكت على كتاب ابن الصلاح: (2/ 832).

(7) مقدمة ابن الصلاح: (ص: 96).

(8) توضيح الأفكار للصنعاني: (2/ 47).

(9) تدريب الراوي: (1/ 318).

(10) فتح المغيث للسخاوي: (1/ 308).

(11) تدريب الراوي: (1/ 322).

(12) شرح نخبة الفكر لابن حجر: (ص: 474).

(13) سير أعلام النبلاء للذهبي:(5/ 326).

(14) تاريخ خليفة بن خياط: (ص: 218).

(15) المرجع السابق: (ص: 356).

(16) معرفة الثقات للعجلي: (2 / 253).

(17) سير أعلام النبلاء: (5 326).

(18) حلية الأولياء لأبي نعيم: (3 /360).

(19) ثقات ابن حبان: (5 / 349).

(20) معرفة الثقات للعجلي: (2 / 253)

(21) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (8 / 71).

(22) تقريب التهذيب لابن حجر: (ص: 506).

(23) طبقات المدلسين لابن حجر: (ص:45).

(24) المدلسين للعراقي: (ص:90).

(25) أسماء المدلسين للسيوطي: (ص:84).

(26) طبقات المدلسين: (ص:45).

(27) ميزان الاعتدال للذهبي: (6 /335).

(28) جامع التحصيل للعلائي: (ص:109- 269).

(29) تاريخ ابن معين - رواية الدوري: (3 / 221- 216 – 247).

وانظر ترجمته في: الطبقات الكبرى لابن سعد: (5/ 348) - تاريخ ابن معين - رواية الدارمي: (ص43- 44 – 203) – سؤالات ابن الجنيد: (ص 308- 313) – الأنساب للسمعاني: (1/ 409) - تهذيب الكمال للمزي - (26 / 419) – الكاشف للذهبي: (2 / 219)- تهذيب التهذيب لابن حجر: (9/ 445).

(30) اللَّيْثُ بنُ سَعْدِ.

(31) عُقَيْل بن خالد الأَيْلي.

(32) عَبْدُ الرَّزَّاقِ بنُ هَمَّامِ الصنعاني.

(33) مَعْمَرُ بنُ رَاشِدٍ.

(34) عُرْوَةُ بنِ الزُّبَيْرِ بنِ العَوَّامِ.

(35) صحيح البخاري: (9/ 29/ الحديث 6982).

(36) مصنف عبد الرزاق: (5/ 321/ الحديث9719).

(37) مسند أحمد: (43/ 112/ الحديث25959).

(38) صحيح ابن حبان: (1/ 216/ حديث 33).

(39) مستخرج أبي عوانة: (1/ 102/ حديث328).

(40) صحيح البخاري: (1/ 7 / حديث3).

(41) المرجع السابق: (6/ 173/ حديث4953).

(42) صحيح مسلم: (1/ 139- 142/ حديث252 - 253).

(43) تقريب التهذيب: (ص: 504).

(44) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني: (3/ 161).

(45) مصنف عبد الرزاق: (5/ 321/ الحديث9719).

(46) مسند أحمد: (43/ 112/ الحديث25959).

(47) فتح الباري لابن حجر: (12/ 359).

(48) الحِمَى: هو الموضع فيه كلأ يحمى من الناس، أن يرعوه أي يمنعونهم.

والنَقِيعُ: هو نقيع الخَضَمَات: موضع حماه عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، لخيل المسلمين وهو من أودية الحجاز يدفع سيله إلى المدينة يسلك العرب منه إلى مكة ، وحمى النقيع على عشرين فرسخا أو نحو ذلك من المدينة. معجم البلدان / ياقوت الحموي: (2/ 307 -5/ 301).

(49) صحيح البخاري: (3/ 113/الحديث 2370).

والسَرِفُ: موضع على ستّة أميال من مكّة، وقيل: سبعة وتسعة واثني عشر، تزوّج به رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، ميمونة بنت الحارث، وهناك بنى بها وهناك توفّيت. معجم البلدان: (3/ 212).

والرَّبَذَةُ: من قرى المدينة على ثلاثة أيّام قرية من ذات رق على طريق الحجاز. معجم البلدان: (3/ 24).

(50) سنن أبي داود: كتاب الخراج والإمارة والفيء / باب في الأرض يحميها الإمام أو الرجل (3/ 180/الحديث 3083).

(51) فتح الباري لابن حجر: (5/ 45)، وانظر: التلخيص الحبير لابن حجر: (2/ 592) - عمدة القاري للعيني: (12/ 214).

(52) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب إحياء الموات / باب ما جاء في الحمى (242/6/ الحديث 11806).

(53) صحيح البخاري: (3/ 162/ الحديث 2607)، كِتَاب العِتْقِ / بَابُ مَنْ مَلَكَ مِنَ العَرَبِ رَقِيقًا(3/ 147/الحديث 2539)، كِتَابُ فَرْضِ الخُمُسِ / بَابٌ: وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الخُمُسَ لِنَوَائِبِ المُسْلِمِينَ(4/ 89/ الحديث 3131).

(54)عمدة القاري: (13/ 164 - 17/ 298).

(55) صحيح البخاري: (3/ 197/الحديث 2733)، كتاب المَغَازِي / بَابُ غَزْوَةِ الحُدَيْبِيَةِ (5/ 127/الحديث 4182).

(56) المرجع السابق: كِتَابُ الشُّرُوطِ / بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الإِسْلاَمِ (3/ 188/ الحديث2711).

(57) فتح الباري لابن حجر: (5/ 351 - 352).

(58) صحيح البخاري: (1/ 7/ الحديث3)، كِتَابُ التَّعْبِيرِ /بابُ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ (9/ 29/ الحديث6982).

(59) فتح الباري لابن حجر: (1/ 23-717/8).

(60) عمدة القاري: (1/ 56 - 19/ 305 – 128/24).

(61) النكت على كتاب ابن الصلاح: (2/ 825).

(62) فتح المغيث: (1/ 300).

(63) تدريب الراوي: (1/ 318) - المدرج إلى المدرج: (ص: 38).

(64) صحيح البخاري: (6/ 173/ الحديث4953).

(65) شُعَيْبُ بنُ أَبِي حَمْزَةَ.

(66) الحَكَمُ بنُ نَافِعٍ البَهْرَانِيُّ.

(67) صحيح البخاري: (1/ 12/ الحديث18)، كِتَابُ المَنَاقِبِ / بابُ وُفُودِ الأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ (5/ 55/ الحديث30).

(68) فتح الباري لابن حجر: (1/ 64).

(69) عمدة القاري: (1/ 153- 156)0

(70) الزهري.

(71) صحيح البخاري: (1/ 109/الحديث 515).

(72) فتح الباري لابن حجر: (1/ 588).

(73) صحيح البخاري: (1/ 115/ الحديث550)، والعَوَالِي: جمع العالي ضدّ السافل، وهو ضيعة بينها وبين المدينة أربعة أميال، وقيل ثلاثة، وذلك أدناها وأبعدها ثمانية. معجم البلدان: (4/ 166).

(74) فتح الباري لابن رجب: (4/ 283).

(75) فتح الباري لابن حجر: (2/ 29).

(76) المدرج إلى المدرج للسيوطي: (ص: 46).

(77) السنن الكبرى: كِتَابُ الصَّلَاةِ / بَابُ تَعْجِيلِ صَلَاةِ الْعَصْرِ(1/ 647/ الحديث 2076).

(78) عَبْدِ الحَمِيْدِ بن عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بن أُوَيْسٍ بنِ مَالِكُ بنُ أَبِي عَامِرٍ الأَصْبَحِيُّ.

(79) صحيح البخاري: (1/ 118/الحديث 569)، كِتَابُ الأَذَانِ / بَابُ وُضُوءِ الصِّبْيَانِ (172/1/ الحديث862)، كِتَابُ الأَذَانِ / بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى المَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ وَالغَلَسِ (1/ 172/الحديث 864).

(80) فتح الباري لابن رجب: (4/ 373 – 381 - 383).

(81) مسند الشاميين للطبراني: (1/ 66).

(82) عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ.

(83) صحيح البخاري: (1/ 127/الحديث 617)، كِتَابُ الشَّهَادَاتِ / بَابُ شَهَادَةِ الأَعْمَى وَأَمْرِهِ (3/ 172/الحديث 2656).

(84) الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب البغدادي: (1/ 286)، ويقصد روايات البخاري التي سبقت الإشارة إليها في التخريج.

(85) فتح الباري لابن رجب: (5/ 307).

(86) شرح معاني الآثار للطحاوي: (1/ 137/الحديث 845).

(87) صحيح البخاري: (1/ 156/الحديث780).

(88) فتح الباري لابن رجب: (7/ 94).

(89) عَبْدُ اللهِ بنُ وَهْبِ بنِ مُسْلِمٍ.

(90) يُوْنُسُ بنُ يَزِيْدَ بنِ أَبِي النِّجَاد .

(91) عَطَاءُ بنُ أَبِي رَبَاحٍ أَسْلَمَ القُرَشِيُّ مَوْلَاهُم .

(92) صحيح البخاري: (1/ 170/الحديث 855)، كِتَابُ الاعْتِصَامِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ / بَابُ الأَحْكَامِ الَّتِي تُعْرَفُ بِالدَّلَائِلِ(9/ 110/الحديث 7359).

(93) فتح الباري لابن رجب: (8/ 10- 12).

(94) فتح الباري لابن حجر: (2/ 342).

(95) عمدة القاري: (6/ 149- 25/ 73).

(96) فتح الباري لابن حجر: (2/ 342)، ولم أقف عليه في كتب البيهقي.

(97) فتح الباري لابن رجب: (8/ 10- 12).

(98) صحيح البخاري: كِتَابُ الأَطْعِمَةِ/ بابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الثُّومِ وَالبُقُولِ(7/81/الحديث 5452).

(99) صحيح البخاري: (2/ 81/الحديث 1295)، كِتَابُ المَنَاقِبِ / بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ(5/ 68/الحديث 3936)، كِتَابُ الفَرَائِضِ / بَابُ مِيرَاثِ البَنَاتِ (8/ 150/الحديث 6733).

(100) صحيح البخاري: كِتَابُ الدَّعَوَاتِ / بَابُ الدُّعَاءِ بِرَفْعِ الوَبَاءِ وَالوَجَعِ(8/ 80/الحديث 6373).

(101) حجة الوداع لابن حزم: (ص: 391).

(102) التمهيد لابن عبد البر: (8/ 391).

(103) تحفة الأشراف للمزي: (3/ 297).

(104) عمدة القاري: (8/ 88،68، 90 - 17/ 68 - 18/ 43 - 23/ 238،9).

(105) شرح صحيح البخارى لابن بطال: (3/ 278).

وأبو عبد الله بن أبى صفرة هو: الإِمَامُ، الحَافِظُ، نِفْطَوَيْه أَبُو عَبْدِ اللهِ إِبْرَاهِيْمُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَرَفَةَ، كما قال عنه الذهبي. سير أعلام النبلاء: (15/ 75).

(106) فتح الباري لابن حجر (5/ 365- 11/ 180).

(107) النكت على كتاب ابن الصلاح: (2/ 821).

(108) صحيح البخاري: (2/ 94/الحديث 1358).

(109) عمدة القاري:(8/ 176).

(110) أَصْبَغُ بنُ الفَرَجِ بنِ سَعِيْدٍ.

(111) عَبْدُ اللهِ بنُ وَهْبِ بنِ مُسْلِمٍ.

(112) صحيح البخاري: (2/ 147/الحديث 1588).

(113) مَحْمُوْدُ بنُ غَيْلاَنَ العَدَوِيُّ.

(114) صحيح البخاري: (4/ 71/الحديث 3058).

(115) شرح مشكل الآثار للطحاوي: (6/ 311).

(116) فتح الباري لابن حجر: (3/ 452).

(117) عمدة القاري: (14/ 304).

(118) عَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ بن عِيْسَى الحُمَيْدِيُّ.

(119) الوَلِيْدُ بنُ مُسْلِمٍ أَبُو العَبَّاسِ الدِّمَشْقِيُّ.

(120) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَمْرِو بنِ يُحْمَدَ الأَوْزَاعِيُّ.

(121) أَبُو سَلَمَةَ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ.

(122) المُحَصِّبُ: موضع فيما بين مكة ومنى، وهو إلى منى أقرب، وهو بطحاء مكة وهو خيف بني كنانة. معجم البلدان: (5/ 62).

(123) صحيح البخاري: (2/ 148/الحديث 1590).

(124) المرجع السابق: كِتَابُ الحَجِّ / بَابُ نُزُولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ(2/ 148/الحديث1589)، كِتَابُ المَنَاقِبِ / بَابُ تَقَاسُمِ المُشْرِكِينَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (5/ 51/الحديث 3882)، كِتَابُ المَغَازِي / بَابٌ: أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّايَةَ يَوْمَ الفَتْحِ؟ (5/ 147/الحديث 4284- 4285)، كِتَابُ التَّوْحِيدِ / بَابُ فِي المَشِيئَةِ وَالإِرَادَةِ (9/ 140/الحديث 7479).

(125) فتح الباري لابن حجر: (3/ 453).

(126) صحيح البخاري: (3/ 44/ الحديث2009).

(127) المرجع السابق: (3/ 45/ الحديث2012).

(128) الفصل للوصل المدرج في النقل (1/ 319).

(129) فتح الباري لابن حجر: (4/ 254).

(130) المدرج إلى المدرج: (ص: 22).

(131) موطأ مالك: كتاب السَّهْوُ / التَّرْغِيبُ فِي الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ (2/156/الحديث 376).

(132) صحيح البخاري: (3/ 77/الحديث2199).

(133) المرجع السابق: كِتَابُ البُيُوعِ / بَابُ بَيْعِ المُزَابَنَةِ(3/ 75/الحديث2183).

(134) فتح الباري لابن حجر: (4/ 399).

(135) عمدة القاري: (12/ 8).

(136) عَبْدُ المَلِكِ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ بن جُرَيْجٍ.

(137) شِرَاجُ الحَرّةِ: جمع شرج، وهو مسيل الماء من الحرة إلى السهل: وهي بالمدينة التي خوصم فيها الزبير عند رسول الله، صلّى الله عليه وسلّم. معجم البلدان: (3/ 331).

(138) صحيح البخاري: (3/ 111/الحديث 2362).

(139) المرجع السابق: (3/ 187/الحديث 2708)، كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ / بَابُ {فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ} [النساء: 65](6/ 46/الحديث 4585).

(140) أعلام الحديث: (1171/2).

(141) فتح الباري لابن حجر: (5/ 38).

(142) المرجع السابق: (310/5).

(143) المرجع السابق: (3/ 452).

(144) المرجع السابق: (3/ 453)، وانظر الحديث (15).

(145) العَذْق بِالْفَتْحِ: النَّخْلة، وَبِالْكَسْرِ: العُرجُون بِمَا فِيهِ مِنَ الشَّمارِيخ، ويُجْمع عَلَى عِذَاق. النهاية في غريب الحديث والأثر: (3/ 199).

(146) صحيح البخاري: (3/ 165/الحديث2630).

(147) فتح الباري لابن حجر: (5/ 244).

(148) سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ بنِ أَبِي عِمْرَانَ مَيْمُوْنٍ الهِلاَلِيُّ.

(149) عُبَيْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ الهُذَلِيُّ.

(150) الكَدِيدُ: موضع بالحجاز. معجم البلدان: (4/ 442).

(151) صحيح البخاري: (4/ 49/ الحديث4276).

(152) مَحْمُوْدُ بنُ غَيْلاَنَ العَدَوِيُّ.

(153) صحيح البخاري: (5/ 146/ الحديث2953).

(154) الفصل للوصل المدرج في النقل: (1/ 320).

(155) حجة الوداع: (ص: 391).

(156) التمهيد: (9/ 64).

(157) فتح الباري لابن حجر: (4/ 181).

(158) عمدة القاري: (17/ 276).

(159) المدرج إلى المدرج: (ص: 25).

(160) عبيد الله بن عبد الله ، كما ورد في إسناد ابن خزيمة.

(161) صحيح ابن خزيمة: (3/ 262).

(162) صَالِحُ بنُ كَيْسَانَ المَدَنِيُّ.

(163) صحيح البخاري: (4/ 79/الحديث 3092 - 3093)، كِتَابُ المَغَازِي/ بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ (5/ 139/الحديث 4240).

(164) السنن الكبرى: كِتَابُ قَسْمِ الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ / بَابُ بَيَانِ مَصْرِفِ أَرْبَعَةِ أَخْمَاسِ(6/ 489/ الحديث12732).

(165) صحيح مسلم: كتاب الجهاد والسير / باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا نورث ما تركنا فهو صدقة»(3/ 1380/الحديث1759).

(166) فتح الباري لابن حجر: (7/ 494).

(167) المرجع السابق: (6/ 204).

(168) صحيح البخاري: (4/ 127/ الحديث 3297 - 3298).

(169) فتح الباري لابن حجر: (6/ 349).

(170) عمدة القاري: (15/ 189).

(171) المدرج إلى المدرج: (ص: 41).

(172) جامع معمر بن راشد: باب قتل الحية والعقرب(10/ 434).

(173) صحيح البخاري: (5/ 58/ الحديث3905)، كِتَاب الحَوَالاَتِ / بَابُ جِوَارِ أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(3/ 98)، كتاب المناقب / باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة (5/ 58/ الحديث 3905).

(174) فتح الباري لابن حجر: (7/ 234).

(175) المرجع السابق: (7/ 235).

(176) المرجع السابق: (7/ 238).

(177) المدرج إلى المدرج: (ص: 40).

(178) ابن خطل الكافر: أمر النبى - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يوم فتح مكة بقتله، اسمه عبد العزى، وقيل عبد الله بن خطل، قتله سعيد بن حريث، والسبب فى قتله أن كان أسلم ثم ارتد، وكانت له قينتان يغنيان بهجاء المسلمين. انظر: غوامض الأسماء المبهمة لابن بشكوال: (1/ 128) - تهذيب الأسماء واللغات للنووي: (298/2).

(179) صحيح البخاري: (5/ 148/الحديث 4286).

(180) النكت على كتاب ابن الصلاح: (2/ 825)،

(181) توضيح الأفكار: (2/ 46) .

(182) موطأ مالك ت عبد الباقي: بَابُ جَامِعِ الْحَجِّ(1/ 423/الحديث 247).

(183) موطأ مالك ت الأعظمي: كتاب جَامِعُ الْحَجِّ (3/ 622/الحديث1599).

(184) الشمائل المحمدية للترمذي: بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ مِغْفَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ص: 104).

(185) تقريب التهذيب: (ص: 595).

(186) المرجع السابق: (ص: 328).

(187) صحيح البخاري: (6/ 3/ الحديث4418).

(188) فتح الباري لابن حجر: (8/ 118).

(189) عمدة القاري: (18/ 52).

(190) المدرج إلى المدرج: (ص: 42).

(191) صحيح البخاري: (6/ 13/الحديث4452).

(192) فتح الباري لابن حجر: (8/ 146).

(193) مصنف عبد الرزاق الصنعاني: كِتَابُ الْمَغَازِي / بَدْءُ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (5/ 436/الحديث 9755).

(194) صحيح البخاري: (6/ 99/الحديث 4745).

(195) فُلَيْحُ بنُ سُلَيْمَانَ بنِ أَبِي المُغِيْرَةِ بنِ حُنَيْنٍ الخُزَاعِيُّ.

(196) صحيح البخاري: (6/ 100/الحديث 4746).

(197) المرجع السابق:: (7/ 54/الحديث 5309)، كِتَابُ الطَّلاَقِ / بابُ مَنْ أَجَازَ طَلاَقَ الثَّلاَثِ(7/ 4/الحديث 5259)، كِتَابُ الطَّلاَقِ / بَابُ اللِّعَانِ (7/ 53/الحديث 5308)، كِتَابُ الحُدُودِ / بَابُ مَنْ أَظْهَرَ الفَاحِشَةَ وَاللَّطْخَ وَالتُّهَمَةَ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ (8/ 174/الحديث 6854)، كِتَابُ الاِعْتِصَامِ / بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ (9/ 98/الحديث 7307).

(198) موطأ مالك (تحقيق: عبد الباقي) كِتَابُ الطَّلَاقِ / بَابُ مَا جَاءَ فِي اللِّعَانِ. (2/ 566/ الحديث 34).

(199) الفصل للوصل المدرج في النقل: (1/ 305).

(200) فتح الباري لابن حجر: (9/ 452- 453- 459).

(201) المدرج إلى المدرج: (ص: 30).

(202) فتح الباري لابن حجر: (9/ 452).

(203) عَبْدَانُ عَبْدُ اللهِ بنُ عُثْمَانَ بن جَبَلَةَ.

(204) عَبْدُ اللهِ بنُ المُبَارَكِ بنِ وَاضِحٍ الحَنْظَلِيُّ.

(205) صحيح البخاري: (7/ 12/الحديث5110).

(206) شرح صحيح البخارى لابن بطال: (7/216- 217).

(207) عمدة القاري: (20/ 107).

(208) صحيح البخاري: (7/ 85/الحديث5473)، كِتَابُ العَقِيقَةِ/ بَابُ العَتِيرَةُ (7/85/ الحديث5474).

(209) فتح الباري لابن حجر: (9/ 597)، ولم أقف عليه في كتب الخطابي.

(210) مسند الحميدي: (2/ 258/الحديث 1126).

(211) مسند أحمد: (16/ 234/الحديث 10356).

(212) مصنف ابن أبي شيبة: كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ /فِي الْعَتِيرَةِ وَالْفَرَعَةِ(5/ 119/الحديث 24298).

(213) شرح مشكل الآثار: (3/ 86/ الحديث 1061).

(214) سنن الدارقطني: كِتَابُ السَّبَقِ بَيْنَ الْخَيْلِ(5/ 550/الحديث4834).

(215) سنن أبي داود: كتاب الضحايا/ باب في العتيرة (3/ 105/الحديث 2832).

(216) مستخرج أبي عوانة: (5/ 86/الحديث 7890).

(217) آدَمُ بنُ أَبِي إِيَاسٍ أَبُو الحَسَنِ الخُرَاسَانِيُّ.

(218) مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ المُغِيْرَةِ بن أَبِي ذِئْبٍ.

(219) صحيح البخاري: (7/ 112/ الحديث 5625)، كِتَابُ الأَشْرِبَةِ / بَابُ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ (7/ 112/ الحديث 5626).

(220) أعلام الحديث للخطابي: (2093/3).

(221) فتح الباري لابن حجر: (10/ 89 – 90).

(222) العذرة: وجع يهيج في الحلق من الدم.غريب الحديث للقاسم بن سلام: (1/ 28).

(223) صحيح البخاري: (7/ 124/ الحديث 5692).

اللَّدُودُ: السعوط في أحد شقي الفم. غريب الحديث للحربي: (1/ 269).

وذات الجنب: قرحة تثقب البطن وتسمى الدبيلة. غريب الحديث لابن الجوزي: (1/ 176).

(224) صحيح البخاري: (7/ 127/ الحديث 5715)، وكِتَابُ الطِّبِّ / بَابُ ذَاتِ الجَنْبِ(7/ 128/ الحديث 5718).

(225) المرجع السابق: (7/ 127/الحديث5713).

(226) فتح الباري لابن حجر: (10/ 168).

(227) المرجع السابق: (10/ 172).

(228) عمدة القاري: (21/ 250).

(229) المدرج إلى المدرج: (ص: 46).

(230) مصنف عبد الرزاق: كتاب الصلاة / باب بول الصبي(1/ 379/ الحديث 1485).

(231) عُرْوَةُ بنِ الزُّبَيْرِ بنِ العَوَّامِ.

(232) الْخَمِيصَةَ: ثوب خز أو صوف معلم. وقيل لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة، وكانت من لباس الناس قديما، وجمعها الخمائص. النهاية في غريب الحديث والأثر:(81/2).

(233) الأنبجانية: كساء غليظ لا علم له. تنوير الحوالك للسيوطي: (1/ 91).

(234) صحيح البخاري: (7/ 147/ الحديث 5817).

(235) فتح الباري لابن حجر: (10/ 278).

(236) اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ.

(237) يُونُسُ بنُ يَزِيْدَ بنِ أَبِي النِّجَادِ.

(238) صحيح البخاري: (7/ 147/الحديث 5820)، وكِتَابُ البُيُوعِ / بَابُ بَيْعِ المُلاَمَسَةِ (3/ 70/ الحديث 2144).

(239) فتح الباري لابن رجب: (2/ 395).

(240) شُعَيْبُ بنُ أَبِي حَمْزَةَ.

(241) صحيح البخاري: (7/ 142/الحديث572).

(242) فتح الباري لابن حجر: (10/ 265).

(243) عمدة القاري: (21/ 300).

(244) هِشَامُ بنُ يُوْسُفَ الصَّنْعَانِيُّ.

(245) مَعْمَرُ بنُ رَاشِدٍ.

(246) صحيح البخاري: (7/ 152/الحديث5844).

(247) فتح الباري لابن حجر: (10/ 303).

(248) صحيح البخاري: (8/ 142/ الحديث6698).

(249) فتح الباري لابن حجر: (11/ 584).

(250) صحيح البخاري: (9/ 88/ الحديث7260)، وكِتَابُ الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ / بَابٌ: كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(8/ 129/ الحديث 6633)، وكِتَابُ الحُدُودِ / بَابُ إِذَا رَمَى امْرَأَتَهُ...بِالزِّنَا(8/ 172/ الحديث 6842).

(251) فتح الباري لابن حجر: (12/ 139- 13/ 238).

(252) عمدة القاري: (25/ 17).

(253) المدرج إلى المدرج: (ص: 32).

(254) صحيح البخاري: (9/ 38/الحديث7018).

(255) فتح الباري لابن حجر: (12/ 411).

(256) عمدة القاري: (24/ 155).

(257) صحيح البخاري: (4/ 71/الحديث 3058).

(258) الفصل للوصل المدرج في النقل: (2/ 689).

(259) صحيح البخاري: كِتَابُ الحَجِّ / بَابُ تَوْرِيثِ دُورِ مَكَّةَ (2/ 147/الحديث 1588)، كِتَابُ التَّوْحِيدِ / بَابُ فِي المَشِيئَةِ وَالإِرَادَةِ (9/ 140/الحديث 7479).

(260) المرجع السابق: كتاب المغازي / باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح (5 / 147/الحديث4282 – 4283).

(261) صحيح البخاري: كِتَابُ التَّوْحِيدِ / بَابُ فِي المَشِيئَةِ وَالإِرَادَةِ (9/ 140/الحديث7479)، كِتَابُ الحَجِّ / بَابُ نُزُولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ(2/ 148/الحديث1589).

(262) لم أقف عليه.

(263) صحيح البخاري: كِتَابُ المَنَاقِبِ / بَابُ تَقَاسُمِ المُشْرِكِينَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (5/ 51/الحديث 3882)، كِتَابُ المَغَازِي / بَابٌ: أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّايَةَ يَوْمَ الفَتْحِ؟ (5/ 148/الحديث 4285).

(264) المرجع السابق: كِتَابُ الحَجِّ / بَابُ نُزُولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ (2/ 148/الحديث 1590).

(265) فتح الباري لابن حجر: (6/ 176).

(266) شرح علل الترمذي: (1/ 535).

(267) النكت على كتاب ابن الصلاح: (2/ 816).

(268) فتح الباري لابن رجب: (4/ 383).

(269)المرجع السابق: (8/ 12).

(270) فتح الباري لابن حجر: (12/ 139).

(271) المدرج إلى المدرج: (ص: 28).

مراجع البحث

1- القرآن الكريم.

2- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان البُستي354هـ ترتيب: علاء الدين علي ابن بلبان الفارسي739هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى1408 هـ - 1988 م، مؤسسة الرسالة، بيروت.

3- أسماء المدلسين، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي911هـ، تحقيق: محمود محمد- محمود حسن نصار، الطبعة الأولى، دار الجيل – بيروت.

4- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، حمد بن محمد الخطابي.388 هـ، تحقيق: محمد بن سعيد بن عبد الرحمن آل سعود، الطبعة الأولى 1409هـ - 1988م، مركز إحياء التراث الإسلامي.

5- الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني 562هـ، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الطبعة الأولى 1382 هـ - 1962 م، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.

6- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الزَّبيدي1205هـ، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

7- تاريخ خليفة بن خياط، خليفة بن خياط البصري240هـ، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة - دمشق، الطبعة الثانية 1397ه.

8- تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، يحيى بن معين البغدادي233هـ، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف.الطبعة الأولى 1399 – 1979، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة.

9- تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، يحيى بن معين البغدادي233هـ، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث – دمشق.

10- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، يوسف بن عبد الرحمن المزي742هـ، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، الطبعة الثانية1403هـ، 1983م، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة.

11- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي،عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي911هـ، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.

12- تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني852هـ، تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، الطبعة الأولى 1403 – 1983، مكتبة المنار – عمان.

13- تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني852هـ، تحقيق: محمد عوامة الطبعة الأولى 1406 – 1986، دار الرشيد – سوريا.

14- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني852هـ، الطبعة الأولى 1419هـ. 1989م، دار الكتب العلمية.

15- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي463هـ، حقيق: مصطفى بن أحمد العلوي - محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب،1387 هـ.

16- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي 911هـ، عام النشر 1389 - 1969 هـ، المكتبة التجارية الكبرى – مصر.

17- تهذيب الأسماء واللغات، محيي الدين يحيى بن شرف النووي676هـ، بعناية: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

18- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي742هـ، تحقيق:

د. بشار عواد معروف، الطبعة الأولى، 1400 -،1980 مؤسسة الرسالة – بيروت.

19- تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني852هـ، الطبعة الأولى 1326هـ، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند.

20- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل الصنعاني1182هـ، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الطبعة الأولى 1417هـ-1997م، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.

21- الثقات، محمد بن حبان البُستي354هـ، الطبعة الأولى1393 هـ - 1973، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية.

22- الجامع، معمر بن راشد الأزدي153هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الثانية 1403هـ، المجلس العلمي باكستان.

23- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، خليل بن كَيْكَلدِيٍّ بن عبد الله العلائي761هـ، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية 1407 - 1986، عالم الكتب – بيروت.

24- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري256هـ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى1422هـ، دار طوق النجاة.

25- الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم الرازي327هـ، الطبعة الأولى1271 هـ - 1952 م، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

26- حجة الوداع، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي456ه، تحقيق: أبو صهيب الكرمي لطبعة الأولى 1998، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع – الرياض.

27- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني430هـ، السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394هـ - 1974م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.

28- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي748هـ، تحقيق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمرير المياديني، الطبعة الأولى، 1406هـ - 1986م، مكتبة المنار – الزرقاء.

30- سؤالات ابن الجنيد، يحيى بن معين البغدادي 233هـ، ، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، الطبعة الأولى 1408هـ، 1988م، مكتبة الدار - المدينة المنورة.

31- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، محمد ناصر الدين بن الحاج نوح الألباني 1420هـ، الطبعة الأولى، 1412 هـ - 1992 م، دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية.

32- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني275هـ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

33- سنن الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد385هـ، تحقيق: شعيب الارنؤوط - حسن عبد المنعم شلبي - عبد اللطيف حرز الله - أحمد برهوم، الطبعة الأولى 1424 هـ - 2004 م، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان.

34- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين البيهقي458هـ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الطبعة الثالثة، 1424 هـ - 2003 م، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

35- سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي 748هـ، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الطبعة الثالثة، 1405 هـ / 1985 م، مؤسسة الرسالة.

36- شرح صحيح البخارى، علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال449هـ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الطبعة الثانية 1423هـ - 2003م، مكتبة الرشد - السعودية.

37- شرح علل الترمذي، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي795هـ، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، الطبعة الأولى 1407هـ - 1987م، مكتبة المنار – الزرقاء.

38- شرح مشكل الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي321هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى 1415 هـ، 1494 م، مؤسسة الرسالة.

39- شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي321هـ، تحقيق: محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق، الطبعة الأولى 1414 هـ - 1994 م، عالم الكتب.

40- شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، علي بن محمد، القاري1014هـ، تحقيق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم – بيروت.

41- الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية، محمد بن عيسى الترمذي279هـ، تحقيق: سيد بن عباس الجليمي، الطبعة الأولى 1413 هـ - 1993 م، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة المكرمة.

42- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي393هـ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الرابعة 1407 هـ - 1987 م، دار العلم للملايين – بيروت.

43- صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة311هـ، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي المكتب الإسلامي – بيروت.

44- الطبقات الكبرى، محمد بن سعد البغدادي230هـ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الطبعة الأولى 141 هـ - 1990 م، دار الكتب العلمية – بيروت.

45- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بن أحمد بن موسى العينى855هـ، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

46- علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن643هـ، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت،1406هـ - 1986م.

47- غريب الحديث، إبراهيم بن إسحاق الحربي285ه، تحقيق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد الطبعة الأولى، ،1405 جامعة أم القرى - مكة المكرمة.

48- غريب الحديث، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي 597هـ، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، الطبعة الأولى، 1405، دار الكتب العلمية – لبنان1985.

49- غريب الحديث، القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي224هـ، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، الطبعة الأولى 1384 هـ - 1964 م، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن.

50- غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة، خلف بن عبد الملك بن مسعود ابن بشكوال الخزرجي578هـ، تحقيق: د. عز الدين علي السيد ، محمد كمال الدين عز الدين، الطبعة الأولى عالم الكتب - بيروت1407.

51- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني852ه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة – بيروت.

52- فتح الباري شرح صحيح البخاري، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي795هـ، تحقيق: مجموعة من المحققين، الطبعة: الأولى 1417 هـ - 1996 م، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية. مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي – الإمارات.

53- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي 902هـ، تحقيق: علي حسين علي، الطبعة الأولى، 1424هـ -2003م، مكتبة السنة – مصر.

54- الفصل للوصل المدرج في النقل، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي463هـ، تحقيق: محمد بن مطر الزهراني، الطبعة:الأولى 1418هـ-1997م، دار الهجرة.

55- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين بن محمد القاسمي1332هـ، دار الكتب العلمية – بيروت.

56- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي 748هـ، تحقيق: محمد عوامة - أحمد محمد نمر الخطيب، الطبعة الأولى1413هـ - 1992 م، دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة.

57- لسان العرب، محمد بن مكرم بن على،جمال الدين ابن منظور الأنصاري711هـ، الطبعة الثالثة، 1414هـ، دار صادر – بيروت.

58- لسان المحدثين، (مُعجم يُعنى بشرح مصطلحات المحدثين القديمة والحديثة ورموزهم وإشاراتهم وشرحِ جملة من مشكل عباراتهم وغريب تراكيبهم ونادر أساليبهم)، محمد خلف سلامة. ومصدره: المكتبة الشاملة.

59- المدرج إلى المدرج، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي911هـ، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، الدار السلفية – الكويت.

60- المدلسين، أحمد بن عبد الرحيم أبو زرعة، ابن العراقي826هـ، تحقيق: د رفعت فوزي عبد المطلب، د. نافذ حسين حماد، الطبعة الأولى 1415هـ، 1995م، دار الوفاء.

61- مستخرج أبي عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفراييني316هـ، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الطبعة الأولى 1419هـ- 1998م، دار المعرفة – بيروت.

62- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني 241هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2001 م، مؤسسة الرسالة.

63- مسند الحميدي، عبد الله بن الزبير الحميدي 219هـ، تحقيق: حسين سليم أسد الدَّارَانيّ، الطبعة الأولى 1996 م، دار السقا، دمشق – سوريا.

64- مسند الشاميين، سليمان بن أحمد الطبراني360هـ، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الطبعة الأولى 1405 – 1984، مؤسسة الرسالة – بيروت.

65- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المعروف بصحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري261هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

66- المصنف، عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني211هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية 1403.

67- المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة 235هـ، تحقيق: كمال يوسف الحوت
الطبعة الأولى 1409، مكتبة الرشد – الرياض.

68- معجم البلدان / ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي626هـ، الطبعة الثانية، 1995 م، دار صادر - بيروت.

69- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني، الرازي، 395هـ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، 1399هـ - 1979م، دار الفكر.

70- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى 261هـ، عبد العليم عبد العظيم، الطبعة الأولى1405 – 1985، مكتبة الدار - السعودية.

71- معرفة علوم الحديث، محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري405هـ، تحقيق: السيد معظم حسين، الطبعة الثانية 1397هـ - 1977م، دار الكتب العلمية – بيروت.

72- المعرفة والتاريخ، يعقوب بن سفيان الفسوي 277هـ، تحقيق: أكرم ضياء العمري،مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الثانية، 1401 هـ- 1981 م.

73- الموطأ، مالك بن أنس الأصبحي المدني179هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، 1406 هـ - 1985 م، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.

74- الموطأ، مالك بن أنس الأصبحي المدني179هـ، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الأولى 1425 هـ - 2004 م - مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي.

75- الموقظة في علم مصطلح الحديث، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي 748هـ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غُدّة، الطبعة الثانية 1412هـ، مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب.

76- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي 748هـ، تحقيق: علي محمد البجاوي، الطبعة الأولى1382 هـ - 1963 م، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

77- النكت على كتاب ابن الصلاح، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني852هـ، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الطبعة: الأولى، 1404هـ/1984م، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.

78- النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني ابن الأثير606هـ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م.